

Distr.: General  
21 July 2021  
Arabic  
Original: English



الدورة السادسة والسبعون

البند 112 من جدول الأعمال المؤقت \*

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

## التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

### تقرير الأمين العام

موجز

أُعد هذا التقرير عملاً بالفقرة 8 من قرار الجمعية العامة 53/50، مقروءاً اقتراناً بقرار الجمعية 145/75 المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي. ويتضمن الفرعان الثاني - ألف والثاني - باء من التقرير معلومات عن التدابير المتخذة على الصعيدين الوطني والدولي، استناداً إلى الردود الواردة من الحكومات والمنظمات الدولية. ويتضمن الفرع الثالث قائمة بالصكوك القانونية الدولية ذات الصلة.



الرجاء إعادة استعمال الورق

\* A/76/150

190821 110821 21-10078 (A)



## أولا - مقدمة

- 1 - أُعد هذا التقرير عملاً بالفقرة 8 من قرار الجمعية العامة 53/50، مقروءاً اقتراناً بالفقرة 24 من قرار الجمعية 145/75.
- 2 - وقد طُلب إلى الدول أن تقدم، بحلول 1 حزيران/يونيه 2021، معلومات عن تنفيذ الفقرتين 10 (أ) و (ب) من الإعلان المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، المرفق بقرار الجمعية العامة 60/49، ونُبهت إلى أن الردود المتأخرة ستُدْرَج في دورة الإبلاغ التالية، حسب الاقتضاء. ويتضمّن الفرع الثاني - ألف أدناه موجزا للردود الواردة منها. ويشار إلى الردود السابقة الواردة من الدول الأعضاء منذ عام 2015 حسب الاقتضاء؛ ولا ترد أي إشارة إلى أي حالة لم ترد فيها أي ردود من دولة عضو منذ عام 2015.
- 3 - ووجهت دعوة أيضا إلى الوكالات المتخصصة المعنية والمنظمات الدولية المعنية الأخرى لتقديم، بحلول 1 حزيران/يونيه 2021، معلومات أو مواد أخرى ذات صلة عن تنفيذ الفقرة 10 (أ) من الإعلان. ويتضمّن الفرع الثاني - بء أدناه موجزا للردود الواردة منها.
- 4 - وتركز موجزات الردود على المسائل المشار إليها في الفقرتين 10 (أ) و (ب) من الإعلان، وهي: (أ) جمع البيانات عن حالة الاتفاقات المتعددة الأطراف والإقليمية والثنائية القائمة المتصلة بالإرهاب الدولي وعن تنفيذها، بما في ذلك المعلومات عن الحوادث التي يسببها الإرهاب الدولي وعن المحاكمات والأحكام الجنائية؛ (ب) القوانين واللوائح الوطنية المتعلقة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه بجميع أشكاله ومظاهره. والنصوص الكاملة للردود الواردة، بما فيها تلك التي وردت بعد 1 حزيران/يونيه 2020، متاحة في الموقع الشبكي للجنة السادسة للجمعية العامة<sup>(1)</sup>. ووردت ثلاثة ردود في عام 2020 خلال الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

## ثانيا - التدابير المتخذة على الصعيدين الوطني والدولي في ما يتعلق بمنع الإرهاب الدولي وقمعه، والمعلومات عن الحوادث الناجمة عن الإرهاب الدولي

### ألف - المعلومات الواردة من الدول الأعضاء

#### الجزائر

- 5 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 5-7)، تفيد الجزائر بأنها قامت بتكييف تشريعاتها الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن 2178 (2014) المتعلق بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب و 2199 (2015) المتعلق بتعزيز التدابير الرامية إلى وقف مصادر تمويل الإرهاب.
- 6 - وقدمت الجزائر أيضا معلومات مفصلة عن التغييرات التشريعية التي تم تنفيذها لتجريم أعمال الإرهاب ولمعالجة بعض الجوانب الإجرائية. فعلى سبيل المثال، أنشئت محاكم متخصصة تختص بالنظر في قضايا الإرهاب، والجريمة المنظمة، والاتجار بالمخدرات، وغسل الأموال، وتمويل الإرهاب، والجريمة الإلكترونية، وتحويل رأس المال بصورة غير مشروعة، والفساد؛ وأصدر قانون يسمح باستخدام البصمات

(1) [www.un.org/en/ga/sixth](http://www.un.org/en/ga/sixth)

الوراثية في التحقيقات. واستحدثت أيضا آلية قانونية في قانون الإجراءات الجنائية تسمح للمدعي العام بحظر سفر الأشخاص الذين توجد بشأنهم أسباب وجيهة للاعتقاد بأنهم يفكرون في السفر إلى مناطق النزاع.

#### أرمينيا

7 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/74/151، الفقرات 11-15)، تعيد أرمينيا بأنها طرف في أغلبية الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب، وفي العديد من الصكوك الإقليمية في إطار مجلس أوروبا ورابطة الدول المستقلة. وفي 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، انضمت أرمينيا إلى الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم. ووقعت أيضا أرمينيا اتفاقات مع عدد من البلدان الشريكة (الإمارات العربية المتحدة وإيطاليا وتركمانستان وجمهورية إيران الإسلامية وجورجيا والصين وقبرص والكويت ولاتفيا وليتوانيا والولايات المتحدة الأمريكية واليونان)، تنظم التعاون الثنائي في المجالات ذات الصلة بالإرهاب.

8 - واعتمدت أرمينيا أيضا مجموعة من التدابير القانونية الرامية إلى تيسير وتعزيز التنفيذ الفعال للجزاءات المالية المحددة الأهداف. وتحقيقا لهذه الغاية، قامت أرمينيا، من أجل استيفاء متطلبات قانونها المتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وقواعد الإدراج في قوائم الجزاءات، بجمع معلومات عن الأشخاص الذين يُزعم تجنيدهم من جانب تركيا ونقلهم إلى أراضي أذربيجان للمشاركة في الأعمال العدائية ضد ناغورنو - كاراباخ منذ 27 أيلول/سبتمبر 2020. وعملا بالمادتين 10 (1) و 28 (2) من ذلك القانون، نُشرت في 10 كانون الأول/ديسمبر 2020 قائمة بأشخاص مرتبطين بالإرهاب تضم 150 فردا و 12 كيانا.

9 - وفي 29 أيلول/سبتمبر 2020، رفعت لجنة التحقيقات التابعة لجمهورية أرمينيا قضية جنائية. وأثناء التحقيق الأولي في القضية، احتُجز محراب محمد الشخيري ويوسف العبد الحجي، وهما من مواطني الجمهورية العربية السورية، واتُهما بالإرهاب الدولي والقيام بأنشطة المرتزقة، وبارتكاب جرائم خطيرة انتهاكاً للقانون الدولي الإنساني، ولا سيما الشروع في القتل والاعتداء على سكان مدنيين. وفي 4 أيار/مايو 2021، أدينتهما محكمة للقضاء العام في منطقة سيونيك بتهمة الإرهاب الدولي (بموجب المادة 389 من القانون الجنائي لأرمينيا)، والقتل العمد (بموجب المادة 390-1)، والاعتداء على مدنيين (بموجب المادة 390-3)، والمشاركة كجنديين مرتزقين في نزاع مسلح (بموجب المادة 395-3)، وحُكمت عليهما بالسجن المؤبد. وعلاوة على ذلك، أسفرت تحقيقات إضافية عن صدور قرار بالملاحقة القضائية ضد محمد الجاسمي، زعيم منظمة سليمان شاه الإرهابية، وتوجيه اتهام إليه، والسعي إلى اعتقاله.

10 - وفي عام 2019، سُجلت 19 حالة إبلاغ كاذب عن الإرهاب في أرمينيا، وفي عام 2020، سُجلت 13 حالة من هذا القبيل، رُفعت على أساسها قضايا جنائية وفقا لأحكام المادة 259 من القانون الجنائي.

#### النمسا

11 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/74/151، الفقرات 16-24)، تعيد النمسا بأنها صدقت، في 28 نيسان/أبريل 2020، على اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بغسل عائدات الجريمة وكشفها وضبطها ومصادرتها وتمويل الإرهاب.

12 - وأدرجت أحكام الأمر التوجيهي 843/2018 الصادر عن الاتحاد الأوروبي في القانون الاتحادي النمساوي فيما يتعلق بالمحامين والمؤثّقين، بموجب القانون الصادر في عام 2020 المعدّل للقواعد واللوائح المهنية، من خلال تحديد التزامات المهنيين القانونيين بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

13 - ونتيجة للهجوم الإرهابي الذي وقع في فيينا في 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، تم الإعلان عن تدابير واسعة النطاق لمكافحة الإرهاب، بما في ذلك تدابير لمنع انتشار الأفكار المتطرفة، تهدف إلى زيادة فعالية أساليب التحقيق وسبل التعاون بين السلطات المختصة، وتوفير رقابة أكثر فعالية على الأشخاص الخطرين، وسن قوانين أكثر صرامة لمكافحة الإرهاب والتشدد والقضاء على نزعة التطرف في النظام الجنائي، وسن قوانين أكثر صرامة فيما يتعلق بالأسلحة. وقد أسفرت هذه التدابير عن إصدار مشروع قانون وزاري لمكافحة الإرهاب يقترح اتخاذ تدابير بموجب قانون الإجراءات الجنائية تهدف إلى: ضمان إبلاغ المدعين العامين بالاشتباه الأولي في ارتكاب جريمة إرهابية، وإنشاء السلطة اللازمة لإحضار أي شخص مخالف للقانون لا يمثل للتعليمات التي أعطيت له أو يتهرب من مساعدة نظام المراقبة، لكي يمثل أمام المحكمة لإصدار إنذار رسمي في حقه. ويقترح مشروع القانون أيضا اتخاذ التدابير التالية في القانون الجنائي وفي قانون تنفيذ العقوبات: المراقبة القضائية لمرتكبي الجرائم الإرهابية من خلال اجتماعات مناقشة الحالة والمراقبة الإلكترونية، بما في ذلك إمكانية تمديد فترة المراقبة وتكرار تمديداتها أيضا؛ واستحداث شكل جديد لتمديد فترة سقوط الحق؛ ومراجعة الحكم المتعلق بغسل الأموال، بما في ذلك بدء تطبيق ظرف جديد من الظروف المشدّدة للعقوبة؛ وبدء المعاقبة على الجريمة الجديدة من أجل مكافحة الحركات المتطرفة ذات الدوافع الدينية، بما في ذلك بدء تطبيق ظرف جديد من الظروف المشدّدة للعقوبة على ما ترتكبه الجهات المتطرفة ذات الدوافع الدينية؛ ووضع أسس للاجتماعات المتعلقة بالإفراج عن السجناء، ولا سيما بالنسبة لمرتكبي الجرائم الإرهابية؛ وفرض التزام على المحكمة بأن تطلب قيام الوحدات التنظيمية التابعة لشرطة حماية الدولة بإجراء تقييم للتهديد قبل الإفراج المشروط عن شخص مدان بجرائم إرهابية. وخضع مشروع القانون للاستعراض العام حتى 2 شباط/فبراير 2021. وبعد إجراء الاستعراض، وأخذ التعليقات التي أبدت خلال عملية الاستعراض بعين الاعتبار، كان مشروع القانون على وشك أن يوضع في صيغته النهائية.

14 - وكان عدد القضايا المتعلقة بالجرائم الإرهابية في عام 2020، بموجب القانون الجنائي، على النحو التالي: 149 محاكمة، و 59 لائحة اتهام، و 21 حكما بالإدانة فيما يتعلق بالتحالفات الإرهابية؛ و 13 محاكمة، و 9 لوائح اتهام، و 3 أحكام بالإدانة فيما يتعلق بالجرائم الإرهابية، مثل القتل العمد والاعتداء، وما إلى ذلك؛ و 30 محاكمة، و 14 لائحة اتهام، و 5 أحكام بالإدانة فيما يتعلق بتمويل الإرهاب؛ ومحاكمتان، و 7 لوائح اتهام، و 3 أحكام بالإدانة فيما يتعلق بالتدريب لأغراض إرهابية؛ ولأثنا اتهام فيما يتعلق بإعطاء تعليمات لارتكاب جريمة إرهابية؛ ومحاكمة واحدة، ولائحة اتهام واحدة فيما يتعلق بالسفر لأغراض إرهابية.

#### الكاميرون<sup>(2)</sup>

15 - تقيد الكاميرون بوقوع حوادث تطرف عنيف في أنحاء مختلفة من البلد، ولا سيما في المنطقتين الشمالية الغربية والجنوبية الغربية، وترتبط تلك الحوادث بجماعات مثل بوكو حرام والجماعات الانفصالية والجماعات المتمردة المسلحة المتطرفة. وترى الكاميرون أن وجود التطرف العنيف مرتبط بعوامل سياسية

(2) رد وارد في عام 2020.

واجتماعية واقتصادية وثقافية مختلفة، حيث تقيد بأن وجوده غالبًا ما يرتبط بتخلف النمو وبطالة الشباب والفقر والإقصاء الاجتماعي والتمييز وتردي الظروف المعيشية لبعض السكان وانتهاكات حقوق الإنسان. وبالنظر إلى تنوع الأسباب الجذرية للتطرف العنيف، اعتمدت الكاميرون نهجا مخصصا وحكوميا دوليا. ووفقا للمرسوم رقم 030/2019 المؤرخ 23 كانون الثاني/يناير 2019، شاركت وزارة الإدارة الإقليمية على وجه الخصوص في جهود منع التطرف العنيف.

16 - وتقيد الكاميرون بأنها تراعي المسائل الجنسانية لدى معالجة الأسباب الجذرية للإرهاب والتطرف العنيف، حيث إن للتطرف آثارا خطيرة على حقوق النساء والفتيات، فهو يرتبط، على سبيل المثال، بالزواج القسري والعنف الجنسي والقيود المفروضة على مشاركة النساء والفتيات في التعليم والحياة العامة. وتشمل الاستراتيجيات المستخدمة لحماية وتمكين النساء والفتيات في سياق الإرهاب والتطرف العنيف، على سبيل المثال، ما يلي: التوعية بالعنف القائم على نوع الجنس وزواج الأطفال وعمل الأطفال؛ وبناء القدرات فيما يتعلق بمشاركة المرأة وتوليد الدخل، بسبل من بينها دعم منظمات المجتمع المدني ذات الصلة؛ وتعزيز المساواة بين الجنسين وحماية حقوق المرأة، ولا سيما حقها في التعليم والمشاركة في الحياة العامة وحرية التعبير والاستقلال الجسدي؛ ومنع تجنيد النساء والفتيات من قبل الجماعات المتطرفة؛ وحماية النساء والفتيات من جميع أشكال الاستغلال والعنف التي يرتكبها المتطرفون.

### كولومبيا

17 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 24-30)، تقيد كولومبيا بأنها طرف في 11 صكا عالميا لمكافحة الإرهاب، وكذلك في العديد من الصكوك الإقليمية. وفي عام 2020، تم التوقيع مع إكوادور على خطة للقيام بعمليات مشتركة بين البلدين، تشمل إعداد عمليات ترمي إلى التخفيف من مستوى الجرائم، بما فيها الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والمتفجرات، فضلا عن تعزيز عمليات التفتيش الإقليمية للكشف عن الهجرة غير الشرعية. وأحرز أيضا تقدم في وضع آليات لبناء الثقة مع البلدان المجاورة، بما فيها إكوادور والبرازيل وبنما وبيرو. وتم التركيز بصفة خاصة على الآليات التي تنطوي على تبادل معلومات استخباراتية، بما في ذلك اللجان الحدودية الثنائية والتنسيق بين القيادات الإقليمية، مما يتيح تحقيق نتائج عالية التأثير تستهدف الهياكل والمنظمات الإجرامية عبر الوطنية.

18 - وتم الإبلاغ عما مجموعه 403 أعمال إرهابية وقعت في البلد في عام 2020، أي ما يمثل زيادة بنسبة 94 في المائة مقارنة بعام 2019. ومع مراعاة دور الاتجار بالمخدرات كمصدر إيرادات للإرهاب، تم ضبط ما مجموعه 505 683 كيلوغراما من الكوكايين في عام 2020، بزيادة قدرها 18 في المائة مقارنة بعام 2019. وتم تحييد ما لا يقل عن 5 563 فردا من الجماعات المسلحة المنظمة والجماعات الإجرامية المنظمة وفلول الجماعات المسلحة المنظمة.

19 - وأظهرت إحصاءات الإدارة القضائية للفترة من كانون الثاني/يناير إلى آذار/مارس 2021 رفع أربع قضايا تتعلق بأعمال إرهابية؛ و 73 دعوى تتعلق بالإرهاب؛ وتسع دعاوى تتعلق بتمويل الإرهاب وتمويل الجماعات الضالعة في الجريمة المنظمة وتوزيع الموارد المتصلة بالأنشطة الإرهابية والجريمة المنظمة. وفيما يتعلق بالمعلومات المبلغ عنها بالنسبة لجريمة الإرهاب، أدين شخص واحد بعد التوصل إلى اتفاق تفاوضي لتخفيف العقوبة.

20 - ويجري الاضطلاع بأنشطة استخباراتية وأنشطة لمكافحة التجسس بهدف كشف ومكافحة أعمال ميسري وأعضاء التنظيمات، مثل تنظيم داعش وتنظيم القاعدة، الذين أفادت تقارير بأنهم حاولوا إيجاد موطئ قدم لهم في كولومبيا لإنشاء هياكل تجارية تستخدم كواجهة لتقديم الدعم المالي واللوجستي لتنظيماتهم. ومن الأمثلة على ذلك حالة مواطن فرنسي كان يسعى إلى إقامة أنشطة تجارية في كولومبيا، ومنع من دخول البلد في كانون الثاني/يناير 2020، بعد أن تبين أنه ميسر لتنظيم داعش.

21 - وخلال عامي 2019 و 2020، وزعت وحدة الاستخبارات المالية والتحليل المالي على وكالات الاستخبارات ما مجموعه 86 صنفاً من منتجات تحليل المعلومات المرتبطة بالإرهاب وتمويل الإرهاب وغسل الأموال.

22 - وفيما يتعلق بالخطط الشاملة لمساعدة ضحايا الإرهاب على تلبية احتياجاتهم واحتياجات أسرهم، وفقاً للقوانين الوطنية ومن منظور جنساني، وبموجب المادة 11 من المرسوم رقم 1784 لعام 2019، أُسندت إلى المجلس الرئاسي الاستشاري المعني بإنصاف المرأة عدد من المهام، وسيعمل، من منظور مراعاة للمرأة، على وضع ميثاق لتولي المرأة مهام القيادة في مجالي بناء السلام والأمن، كآلية لبناء القدرات من أجل السلام، مع إيلاء اهتمام خاص للناجيات.

## كوبا

23 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/75/176، الفقرات 31-40)، تفيد كوبا بأنها وقعت، في 21 تشرين الأول/أكتوبر 2020، على البروتوكول المعدل للاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات. ووقعت كوبا حتى الآن 27 اتفاقاً بشأن نقل الأشخاص المدانين و 27 اتفاقاً لتسليم المجرمين، بما في ذلك 11 اتفاقاً ثنائياً.

24 - وأدرجت كوبا بشكل تعسفي ومن جانب واحد في قائمة للبلدان التي يُزعم أنها ترعى الإرهاب الدولي، أصدرتها الولايات المتحدة في 11 كانون الثاني/يناير 2021. وكانت كوبا قد أفادت في السابق بأن الولايات المتحدة أدرجت كوبا في قائمة أخرى من جانب واحد للبلدان التي يُزعم أنها لا تتعاون تعاوناً كاملاً في مكافحة الإرهاب، نُشرت في 13 أيار/مايو 2020.

25 - وفي كانون الأول/ديسمبر 2020، قامت فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لأمريكا اللاتينية بتتقيق تصنيفاتها لكوبا تصاعدياً.

26 - وتقوم كوبا حالياً بتحديث استراتيجيتها الوطنية الشاملة لمكافحة الإرهاب، في إطار عملية تجرى كل سنتين. وقامت أيضاً بتحديث تقييمها الوطني للمخاطر لمنع ومكافحة تمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل للفترة 2020-2022.

27 - ويجري وضع برنامج لتوفير الرعاية لضحايا الأعمال الإرهابية بمشاركة وزارة العمل والضمان الاجتماعي، ووزارة التعليم، ووزارة الصحة العامة، ووزارة الداخلية، واتحاد المرأة الكوبية ومنظمات أخرى. والهدف من البرنامج هو دعم الأفراد والأسر من ضحايا الإرهاب، من أجل توجيههم في الجهود التي يبذلونها لإصلاح الأضرار التي لحقت بهم، ومساعدتهم على استعادة حياتهم الطبيعية من خلال تنفيذ مجموعة شاملة من التدابير والخطط.

28 - وفي عام 2020، تلقت المديرية العامة للتحقيق في المعاملات المالية للمصرف المركزي لكوبا 325 بلاغا عن معاملات مشبوهة، ونشرت 68 تقريرا من تقارير الاستخبارات المالية فيما يتصل بجرائم أصلية متعلقة بغسل الأموال، وكان من بين هذه التقارير ثلاثة تقارير في محلها. وبالإضافة إلى ذلك، أحالت المديرية العامة 133 تقريرا آخر من تقارير الاستخبارات المالية إلى السلطات المختصة فيما يتصل بجرائم أخرى، ومعلومات ذات طابع تشغيلي. وكان من بين هذه التقارير 16 تقريرا متعلقا بحالات مشتبه بها لتمويل الإرهاب والإرهاب. واستجابت المديرية العامة لأربعة طلبات وردت من وحدات استخبارات مالية أجنبية من خلال نظام الإنترنت الآمن لمجموعة إيغمنت. وقدمت أيضا ثمانية طلبات للتعاون تتعلق بتحقيقات جارية. وعلى الصعيد الوطني، وضعت 13 سجلا موازيا للتحقيقات المالية مع السلطات المختصة، وبشرت 456 أمرا صادرا عن الشرطة وسلطات التحقيقات الجنائية والادعاء العام، شملت 631 شخصا طبيعيا و 43 شخصا اعتباريا.

### تشيكيا

29 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 41-47)، تعيد تشيكيا بأن اتفاقا مع جورجيا بشأن التعاون في مجال مكافحة الجريمة قد وُقِع في تبليسي في 10 تموز/يوليه 2019، ودخل حيز النفاذ في 1 آذار/مارس 2021.

30 - وعدلت تشيكيا القانون المتعلق بالتدابير المختارة لمكافحة إضفاء الشرعية على عائدات الجريمة وتمويل الإرهاب. ودخل التعديل حيز النفاذ في 1 آب/أغسطس 2021 ووسّع بموجبه نطاق تعريف تمويل الإرهاب الوارد في القانون السابق ليشمل الجرائم الجنائية المتمثلة في المشاركة في جماعة إرهابية، ودعم الإرهاب والترويج له، والتهديد بالإرهاب.

31 - ولم يبلغ عن وقوع أي حوادث للإرهاب الدولي على أراضي تشيكيا في الفترة المشمولة بالتقرير.

32 - وقدمت تشيكيا معلومات محدثة بشأن قضية مواطن تشيكيا أدين بالمشاركة في جماعة إرهابية لقيامه بمساعدة شقيقه في السفر إلى الجمهورية العربية السورية في تشرين الثاني/نوفمبر 2016 والانضمام إلى تنظيم جبهة النصرة الإرهابي (المعروف أيضا باسم جبهة فتح الشام). وأدين المواطن التشيكى بتهمة ارتكاب هجوم إرهابي في شكل مساعدة وتمويل الإرهاب بموجب حكم صادر من المحكمة المحلية في براغ في 20 نيسان/أبريل 2021، وحُكِم عليه بالسجن لمدة 14,5 سنة. ولم تتغير الأحكام الصادرة بحق أخيه وزوجة أخيه. وعلاوة على ذلك، أدين مواطن إيراني يبلغ من العمر 74 عاما ويقيم بصفة دائمة في تشيكيا، بموجب حكم صادر عن المحكمة الإقليمية في شعبة هراديتس كرالوفيه في باردوبيتسه، في 9 تموز/يوليه 2020، بتهمة تمويل الإرهاب، وتلقى عقوبة موقوفة التنفيذ بالسجن لمدة ثلاث سنوات. وكان هذا الشخص قد أرسل مبلغا صغيرا من المال إلى ابنه، وهو عضو نشط في تنظيم داعش. وعلاوة على ذلك، أدين مواطن تشيكى في 9 تشرين الأول/أكتوبر 2020 بتهمة التهديد بالإرهاب بموجب حكم صادر عن المحكمة الإقليمية في أوسترافا، وحُكِم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات ونصف. وكان هذا الرجل قد انتحل شخصية عضو في منظمة إرهابية وهدد بتفجير قنابل في مراكز تجارية في أوسترافا. وفيما يتعلق بجرم دعم الإرهاب والترويج له، أدين 16 شخصا وتلقوا عقوبات موقوفة التنفيذ لتأييدهم، على الإنترنت، عملا إرهابيا ارتكب في كرايستشرش، في نيوزيلندا، وأدين شخص واحد لتأييده، على الإنترنت، عملا إرهابيا ارتكب ضد

الجيش التشيكي في أفغانستان. وبالإضافة إلى ذلك، تجري محاكمة أشخاص آخرين في تشيكيا لارتكابهم جرائم مماثلة.

#### إكوادور

33 - تقيد إكوادور بأنها طرف في 12 صكا عالميا لمكافحة الإرهاب. وهي أيضا طرف في الصكوك الإقليمية لمكافحة الإرهاب التالية: اتفاقية منع الأعمال الإرهابية التي تأخذ شكل جرائم ضد الأشخاص والابتزاز المتصل بها، التي لها أهمية دولية، والمعاقبة عليها، لعام 1971؛ واتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب لعام 2002.

34 - والمادتان 366 و 367 من القانون الجنائي الأساسي الشامل تتناولان الإرهاب وتمويله. فوفقا للمادة 366، يُعرّف الإرهابي بأنه "أي شخص يقوم، بمفرده أو عن طريق تكوين جماعات مسلحة، بإثارة أو مواصلة حالة من الرعب بين أفراد مجموعة سكانية أو شريحة سكانية من خلال أعمال تعرض حياة الأشخاص أو سلامتهم البدنية أو حريتهم، أو المباني أو وسائل الاتصال أو النقل للخطر، بطرق يمكن أن تلحق الضرر". ويعاقب على هذه الجريمة بموجب هذه المادة بالسجن لمدة تتراوح بين 10 سنوات و 13 سنة.

35 - وتقيد إكوادور بأنه لم تقع أي حوادث في البلد ناجمة عن الإرهاب الدولي بصورة مباشرة. بيد أن السنوات الأخيرة شهدت حوادث كبيرة انطوت على استخدام أساليب إرهابية أثرت على ممتلكات الدولة ومؤسساتها.

36 - وتقيد إكوادور أيضا بأن وزارة الدفاع هي المؤسسة القطاعية الرئيسية المسؤولة عن اعتماد وتعزيز سياسات المساواة بين الجنسين.

#### مصر

37 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 48-50)، تقيد مصر بأن وحدة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب قد كثفت جهودها في مجالات عديدة تقع ضمن اختصاصها، كجزء من الجهود الوطنية المبذولة لمكافحة الإرهاب وتمويله. وشاركت الوحدة في صياغة تعديلات على التشريعات التالية: قانون مكافحة غسل الأموال؛ واللائحة التنفيذية لذلك القانون الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء؛ وقانون مكافحة الإرهاب؛ وقانون تنظيم قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين؛ وقانون البنك المركزي والجهاز المصرفي؛ وإجراءات العناية الواجبة في التحقق من هوية العملاء في جميع المؤسسات المالية المصرفية وغير المصرفية والأعمال والمهن غير المالية؛ والأحكام المتعلقة بالمستفيد الفعلي في اللائحة التنفيذية للسجل التجاري، بما يتماشى مع توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية.

38 - وقامت الوحدة أيضا بتحديث منظومة الجزاءات المالية المحددة الأهداف لتنفيذ قرارات مجلس الأمن وضمان قيام المؤسسات المالية وأصحاب الأعمال والمهن غير المالية بتطبيق الجزاءات المالية المحددة الأهداف دون تأخير، واتخاذ ما يلزم من إجراءات لتجميد الأموال والأصول الأخرى الخاصة بالأشخاص والكيانات المدرجين على القوائم السلبية، والامتناع عن تقديم أية خدمات مالية أو غيرها من الخدمات لصالح الأشخاص والكيانات المدرجين على القوائم. وبالإضافة إلى ذلك، قامت الوحدة بنشر دليل تفصيلي بشأن آلية تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بالجزاءات المالية المحددة الأهداف فيما يتعلق بالإرهاب وتمويله وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل. وقامت الوحدة أيضا، بالتعاون مع مؤسسات



غير ربحية، بإعداد دليل بشأن أطر السياسات العامة لمكافحة تمويل الإرهاب. وقامت الوحدة، بالتعاون مع وزارة التضامن الاجتماعي، بوضع سرد يهدف إلى إنكاء الوعي بشأن ما تواجهه المؤسسات غير الربحية من مخاطر استغلال أسمائها في تمويل الإرهاب.

#### السلفادور

39 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 51-54)، تقيد السلفادور بأن هناك قانونا خاصا مقترحا قيد النظر لمنع غسل الأموال ومكافحته والمعاقبة عليه، يهدف إلى تنظيم أكثر صرامة للاستخدام غير السليم للمنظمات أو المجموعات أو الجمعيات، بما فيها تلك التي تقوم بأنشطة خيرية أو اجتماعية أو ثقافية، من جانب الإرهابيين للتستر على أنشطتهم الخاصة.

40 - وتتمتع وحدة الاستخبارات المالية، بموجب المادة 72 من القانون الأساسي لمكتب المدعي العام، بسلطة توقيع اتفاقات مع وحدات الاستخبارات المالية في الدول الأخرى بغرض تبادل المعلومات، بما في ذلك المعلومات المتعلقة بتمويل أنشطة إرهابية. وبين عامي 2018 و 2020، وقعت الوحدة مذكرات تفاهم مع وحدات الاستخبارات المالية في إكوادور وترينيداد وتوباغو وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وهندوراس وجزر تركس وكايكوس.

41 - وأنشأت الوحدة الخاصة المعنية بالابتزاز والجريمة المنظمة فريقا مشتركا بين الوكالات لمكافحة الإرهاب، يتمثل الغرض منه في التصدي للإرهاب والجريمة المنظمة بطريقة مطّردة وشاملة من خلال أربع مجموعات فرعية تركز على الأمن، ومراقبة الحدود والهجرة، والإشراف المالي، والمسائل القانونية. ورُفعت دعاوى جنائية محددة فيما يتعلق بهذه الجرائم. وخلال الفترة 2015-2020، رُفِع حوالي 33 قضية تم التحقيق فيها.

42 - وتقيد السلفادور بإجراء محاكمات ناجحة للجماعات الإجرامية الضالعة في الإرهاب والمصنفة بموجب القانون على أنها جمعيات إرهابية، استنادا إلى المادة 13 من القانون الخاص لمكافحة الإرهاب، وعلى أنها جماعات غير مشروعة، في بعض الحالات، وفقا للمادة 345 من القانون الجنائي. وعلى سبيل المثال، كان هناك قضيتان منفصلتان في الآونة الأخيرة أُدين فيهما 95 شخصا و 275 شخصا.

#### ألمانيا

43 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/73/125، الفقرات 24-27)، أشارت ألمانيا إلى أنه في 12 حزيران/يونيه 2018، حالت السلطات الألمانية دون وقوع هجوم بيولوجي كبير بفضل قيامها باعتقال مواطن تونسي في كولونيا، قيل إنه صنع مادة الرئيسين، وهو سم موجود في بذور زيت الخروع، لغرض شن هجوم مشتبه فيه باستخدام قنبلة بيولوجية. وأفيد بأن هذا الشخص وزوجته كانا على اتصال بأفراد من الأطياف الإسلامية المتشددة. واعتقلت السلطات الألمانية أيضا ثلاثة لاجئين عراقيين في 30 كانون الثاني/يناير 2019 في شليسفيغ هولشتاين على خلفية ادعاءات بأنهم كانوا يخططون لإحدى الهجمات التفجيرية التي يشنها إسلاميون متطرفون. ووقعت سلسلة من الهجمات بالمتفجرات في فايدكرابورغ، في بافاريا، في نيسان/أبريل وأيار/مايو 2020. واتُّهم المهاجم بالشروع في قتل ما مجموعه 31 شخصا. ويزعم أنه أحد مؤيدي تنظيم داعش الإرهابي. وفي 18 آب/أغسطس 2020، صدم رجل عراقي يبلغ من العمر 30 عاما سيارته بسيارات أخرى على طريق سريع في برلين، مما أدى إلى إصابة ستة أشخاص. وأفيد

بأن الرجل قد أعرب عن تأييده للآراء الإسلامية المتطرفة. وفي 4 تشرين الأول/أكتوبر 2020، أفادت تقارير بأن طالب لجوء سوري يبلغ من العمر 20 عاما طعن سائحين عشوائيا، مما أسفر عن مقتل أحدهما وإصابة الآخر، في دريسدن. وقيل إن الرجل كان معروفا لدى السلطات بأنه متطرف إسلامي.

44 - وحتى 4 أيار/مايو 2021، أجرى المدعي العام الاتحادي 212 عملية تحقيق مع 279 شخصا يشتبه في ارتكابهم أنشطة إرهابية في العراق أو الجمهورية العربية السورية.

45 - ومنذ عام 2014، وجه المدعي العام الاتحادي اتهامات ضد أشخاص يُشتبه في كونهم إرهابيين في 67 قضية. وصدرت أحكام في 58 قضية من تلك القضايا حتى الآن. وتباشر مكاتب الادعاء العام في المقاطعات ما يزيد على 100 دعوى. وبالإضافة إلى ذلك، أجرى المدعي العام الاتحادي 41 تحقيقا إضافيا مع 47 شخصا متهمين، في إطار مدونة الجرائم التي يحظرها القانون الدولي، بارتكاب جرائم في العراق أو الجمهورية العربية السورية. وعلى هذا الأساس القانوني، وجه المدعي العام الاتحادي اتهامات لأشخاص مشتبه فيهم في 12 قضية. وصدرت أحكام في تسع قضايا من تلك القضايا حتى الآن.

### اليونان

46 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 55-58)، تغيد اليونان بأنها عدلت، في عام 2019، أحكام قانون العقوبات الخاص بها بالنسبة لمكافحة الإرهاب من أجل تبسيطها بشكل أفضل بما يتوافق مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، ومع أحكام الصكوك العالمية والإقليمية لمكافحة الإرهاب. وعُدلت المادة 187 ألف من قانون العقوبات، التي تتناول الإرهاب، بموجب القانون 2019/4637، لبدء تطبيق عقوبات على الجرائم التالية باعتبارها جرائم مستقلة: (أ) التجنيد لأغراض الإرهاب؛ (ب) توفير أو تلقي التدريب على أعمال الإرهاب؛ (ج) الحض على الإرهاب أو التحريض عليه علناً؛ (د) السفر بقصد ارتكاب عمل إرهابي أو المساهمة في ارتكابه، أو المشاركة في أنشطة جماعة إرهابية مع العلم بأن هذه المشاركة ستسهم في الأنشطة الإجرامية للجماعة، أو بقصد توفير أو تلقي التدريب على أعمال الإرهاب. وعلاوة على ذلك، عُدل تعريف العمل الإرهابي الوارد في الفقرة 1 من المادة 187 ألف.

47 - واعتمدت اليونان استراتيجية الاتحاد الأوروبي للاتحاد الأمني للفترة 2020-2025. وفي ميدان التعاون في مجال إنفاذ القانون، أبرمت اليونان عدة اتفاقات للتعاون في مجال الشرطة على الصعيدين الثنائي والمتعدد الأطراف، تشمل أحكامها التعاون في مجال مكافحة الإرهاب. واستفادت السلطات المختصة في الشرطة اليونانية على نطاق واسع من قنوات الاتصال التابعة للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ووكالة الاتحاد الأوروبي للتعاون في مجال إنفاذ القانون (اليوروبول) ومن قواعد بياناتهما. وعلاوة على ذلك، شرعت سلطات الشرطة المختصة، طوال عام 2020، في اعتقال 14 شخصا لأسباب ترتبط بالإرهاب الدولي، فضلا عن تنفيذ اعتقالات بموجب مذكرات توقيف أوروبية ودولية.

### جمهورية إيران الإسلامية<sup>(3)</sup>

48 - وافقت جمهورية إيران الإسلامية على إدخال تعديل على قانونها الخاص بمكافحة تمويل الإرهاب، آخذة في الاعتبار المعايير والممارسات الدولية ذات الصلة. ووفقا للقانون الجنائي الإيراني، تقبل جمهورية

(3) رد وارد في عام 2020.

إيران الإسلامية تسليم المطلوبين على أساس صكوك ثنائية ومتعددة الأطراف، وكذلك على أساس المعاملة بالمثل في حالة عدم وجود أي صك قانوني. وعلى نفس المنوال، تقيد جمهورية إيران الإسلامية بأن لديها، وفقاً للاتفاقيات الأمنية الثنائية، تعاوناً أمنياً مكثفاً مع معظم البلدان الـ 15 المجاورة لها.

49 - وتقيد جمهورية إيران الإسلامية بأنها تقوم بدور هام في مكافحة الإرهاب في المنطقة، ولا سيما في مكافحة تنظيم داعش وغيره من الجماعات التي حددتها الأمم المتحدة كجماعات إرهابية في البلدان المتضررة وتحبيدها والقضاء عليها. وفي هذا السياق، كانت قوات حرس الثورة الإسلامية في طليعة جهود مكافحة الإرهاب. وبناء على طلبات رسمية من الحكومات المتضررة في المنطقة، كانت قوات حرس الثورة الإسلامية تضطلع بدور حاسم في دحر الجماعات الإرهابية، ومنها على سبيل المثال تنظيم القاعدة وتنظيم داعش وجبهة النصرة، التي تقيد جمهورية إيران الإسلامية بأنها كانت تحظى بدعم مالي ومادي من بلدان معينة في المنطقة وخارجها. وتقيد جمهورية إيران الإسلامية بأن اغتيال قاسم سليمان، قائد فيلق القدس التابع لقوات حرس الثورة الإسلامية، الذي كان له دور محوري في دحر تنظيم داعش والذي كان في بغداد بناء على طلب حكومة العراق، يعد مثلاً على إرهاب الدولة ويشكل انتهاكاً صارخاً للمبادئ الأساسية للقانون الدولي، بما فيها تلك المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

50 - وذكرت جمهورية إيران الإسلامية أنها ترفض رفضاً قاطعاً جميع الادعاءات التي ساقته البحرين (A/75/176، الفقرة 10)، وتدعوها إلى تنفيذ التزاماتها الدولية، بما في ذلك حقوق الإنسان الدولية، من خلال احترام سيادة القانون والمحاكمة وفق الأصول القانونية، من أجل تلبية المطالب المشروعة للشعب البحريني.

### إيطاليا

51 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/71/182، الفقرات 44-46)، تقيد إيطاليا بأنها أبرمت 92 اتفاقاً ثنائياً سارياً في مجال إنفاذ القانون و/أو الأمن مع 60 بلداً، منها 23 اتفاقاً على الأقل تركز على مكافحة الإرهاب. ومنذ عام 2018، أنجزت إيطاليا مرحلة الصياغة لمعاهدات تتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة مع أوزبكستان والكويت ومالي والمغرب والنيجر. ودخلت أربع معاهدات للمساعدة القانونية المتبادلة حيز التنفيذ خلال الفترة نفسها، مع الإمارات العربية المتحدة (نيسان/أبريل 2019)، وكازاخستان (أيلول/سبتمبر 2019)، وكينيا (أيلول/سبتمبر 2019)، ونيجيريا (تشرين الثاني/نوفمبر 2020).

52 - وعُدّل القانون 153 لسنة 2016 التشريعات الوطنية بما يكفل تنفيذ خمسة اتفاقات دولية وإقليمية تتعلق بالإرهاب ويجيز التصديق عليها. وبالإضافة إلى ذلك، أدخلت تعديلات بموجب القانون 153 على مواد مختلفة من قانون العقوبات الإيطالي للنص على ثلاث جرائم إضافية تشكل الآن جزءاً من الإطار القضائي لمكافحة الأعمال والسلوكيات المرتكبة لأغراض إرهابية، بما في ذلك ما يلي: تمويل سلوكيات معينة لأغراض الإرهاب، يجوز في إطارها معاقبة أي شخص، خارج نطاق الحالات المشمولة بالمادتين 270 مكرراً و 270 مكرراً ثالثاً من قانون العقوبات، يقوم بجمع أو توفير أو إتاحة سلع أو أموال، سواء مصنوعة أو مكتسبة، بهدف استخدامها كلياً أو جزئياً لغرض ارتكاب سلوك إرهابي، على النحو المنصوص عليه في المادة 270 مكرراً خامساً... وبغض النظر عما إذا كانت تلك الأموال قد استخدمت في نهاية المطاف لارتكاب السلوكيات المذكورة، بالسجن لمدة تتراوح بين 7 سنوات و 15 سنة؛ وسرقة أو اختلاس سلع أو أموال خاضعة للمصادرة (على النحو المنصوص عليه في المادة 270 مكرراً رابعاً - 2

من قانون العقوبات)، التي يجوز في إطارها معاقبة أي شخص يقوم بسرقة/اختلاس أو تدمير أو تشتيت أو إزالة أو إتلاف سلع أو أموال خاضعة للمصادرة لمنع تمويل سلوكيات لغرض الإرهاب، على النحو المنصوص عليه في المادة 270 مكرراً خامساً، بالسجن لمدة تتراوح بين سنتين وست سنوات أو بغرامة تتراوح بين 3 000 و 15 000 يورو؛ وأعمال الإرهاب النووي (المادة 280 مكرراً ثانياً)، التي يجوز في إطارها معاقبة أي شخص يقوم، لغرض الإرهاب، بشراء مواد مشعة لنفسه أو للآخرين، أو صناعة قنبلة نووية أو حيازتها بأي شكل آخر، بالسجن لمدة لا تقل عن 15 عاماً، والتي يجوز في إطارها أيضاً معاقبة أي شخص يقوم، لغرض الإرهاب، باستخدام مادة مشعة أو قنبلة نووية، أو استخدام محطة نووية أو إحداث أضرار بها بطريقة تؤدي إلى إطلاق مادة نووية أو تنطوي على تهديد ملموس بانطلاقها، بالسجن لمدة لا تقل عن 20 عاماً.

53 - ويستند القانون 46 لسنة 2017 إلى الإطار القائم لمكافحة الإرهاب من خلال منح مدير المديرية المركزية للشرطة الوقائية التابعة لوزارة الداخلية سلطة تسجيل رعايا البلدان الثالثة في نظام شينغين للمعلومات عندما يكون هناك سبب يدعو إلى الاعتقاد بأن هؤلاء الأفراد ارتكبوا، أو قد يرتكبون، جرائم خطيرة. ويتشاور المدير، لدى القيام بذلك، مع لجنة التحليل الاستراتيجي لمكافحة الإرهاب.

#### ميانمار

54 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/75/176، الفقرات 69-74)، تقيد ميانمار بأنها طرف في 15 صكا عالمياً لمكافحة الإرهاب. ووقعت أيضاً اتفاقاً ثنائياً مع الاتحاد الروسي بشأن التعاون في مجال مكافحة الإرهاب. ووقعت وزارة الداخلية في ميانمار مذكرة تفاهم بشأن التعاون في مجال مكافحة الإرهاب مع وزارة الأمن العام في الصين.

55 - وتواصل ميانمار تعاونها مع منظمات من رابطة أمم جنوب شرق آسيا وبلدان الشراكة، وكذلك مع المنظمات الدولية، بهدف تبادل البيانات المتعلقة بالإرهابيين والتنظيمات والجمعيات الإرهابية والجماعات الإجرامية المنظمة العاملة عبر الحدود الوطنية التي يمكن أن تكون لها صلات بالتنظيمات الإرهابية. وواصلت ميانمار القيام بدوريات منسقة على الحدود مع بنغلاديش.

56 - وتقيد ميانمار بأن بعض مواطنيها الذين لهم صلات بالإرهاب يحاكمون وفق القانون المحلي لمكافحة الإرهاب ويواجهون عقوبات تتناسب مع خطورة جرائمهم.

57 - وتقيد ميانمار بأنه لم يكن هناك أي جماعة إرهابية في البلد باستثناء الجماعات المتمردة المحلية قبل عام 2016. وأبلغت أيضاً عن شن هجوم في 15 نيسان/أبريل 2020، نُسب إلى جيش إنقاذ روهينغيا أراكان ووقع فيه أربعة من أفراد الشرطة في كمين. وفي 4 حزيران/يونيه 2020، اشتبكت وحدة دوريات تابعة لقوة شرطة الحدود التابعة لميانمار مع مجموعة من الإرهابيين المزعومين المنتمين لجيش إنقاذ روهينغيا أراكان.

#### عمان

58 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 73-78)، تقيد عمان بأنها طرف في جميع صكوك مكافحة الإرهاب الدولية والإقليمية ذات الصلة. ووقعت عمان أيضاً عدة اتفاقيات

وبروتوكولات ومذكرات تفاهم دولية تتعلق بتبادل المعلومات الدبلوماسية والقضائية والخاصة بالشرطة والاستخبارات، وذلك في إطار تعاونها المستمر في مجال مكافحة الإرهاب وتمويله.

59 - وجميع الأعمال الإرهابية مجرّمة بموجب قوانين عمانية مختلفة، بما في ذلك القوانين المتعلقة بالأفراد الذين يرتكبون هذه الأعمال أو يحرضون عليها أو يمولونها أو يسهلون ارتكابها وبالأفراد المتورطين في ارتكاب جريمة الإرهاب. وأنشأت عُمان هيئتين، هما اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب واللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، لمتابعة ودراسة وتنفيذ قرارات مجلس الأمن والاتفاقيات والاتفاقات والقوانين الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب وتمويله، بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية والمدنية.

60 - وأجرت عمان، في إطار تنفيذ التوصيات الأربعين لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، تقييماً وطنياً للمخاطر فيما يتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب. وأنجزت مرحلة الامتثال التقني، وانتهت من صياغة لوائح وقوانين لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

#### بنما

61 - إضافةً إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 79-81)، تفيد بنما بأن القانون رقم 23 الصادر في 27 نيسان/أبريل 2015 والمتعلق بالتدابير الرامية لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، ضمن أمور أخرى، بصيغته المعدلة بالقانون 21 الصادر في 10 آذار/مارس 2017 والقانون 70 الصادر في 31 كانون الثاني/يناير 2019 والقانون 124 الصادر في 7 كانون الثاني/يناير 2020، وعلى النحو الذي ينظمه المرسوم التنفيذي رقم 587 الصادر في 4 آب/أغسطس 2015، قد نص على التجميد الوقائي. وفي 1 تشرين الأول/أكتوبر 2019، وقع مكتب المدعي العام ووحدة التحليل المالي مذكرة تفاهم لتبادل المعلومات الاستخباراتية المالية المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل، فضلاً عن تقديم المساعدة الفنية للمدعين العامين.

62 - وتعاون مكتب المدعي العام، خلال الفترة الممتدة بين عامي 2019 و 2021، مع الأرجنتين وإسبانيا وإسرائيل وتركيا وساموا وسيشيل وكولومبيا وجزر فرجن البريطانية في مجال تقديم المساعدة القانونية الدولية.

63 - وكلف أول مكتب متخصص للمدعي العام في مجال مكافحة الجريمة المنظمة بالتحقيق في جرائم الإرهاب وتمويل الإرهاب، على النحو المنصوص عليه في القرار رقم 18 الصادر في 13 تموز/يوليه 2020، وهو يتناول ثلاث قضايا تتعلق بجريمة الإرهاب، بما في ذلك قضية يجري رفعها حالياً، وأربع قضايا تتعلق بتمويل الإرهاب.

#### الفلبين

64 - إضافةً إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/75/176، الفقرات 83-87)، تفيد الفلبين بأن قانون مكافحة الإرهاب لعام 2020 قد وقع عليه الرئيس في 3 تموز/يوليه 2020، وهو يحل محل قانون الأمن البشري لعام 2007 الرامي إلى منع الإرهاب وحظره والمعاقبة عليه في البلد. وبالإضافة إلى محاكمة أعضاء الجماعات الإرهابية المحلية، يعاقب بموجب هذا القانون أيضاً الأشخاص التالون: الإرهابيون الأجانب الذين يسافرون أو يحاولون السفر إلى دولة أخرى غير دولة إقامتهم أو دولة جنسيتهم؛ والأشخاص الذين ينظمون أو يسهلون سفر أفراد بغرض ارتكاب أعمال إرهابية؛ وأي شخص مقيم في الخارج يأتي إلى الفلبين لغرض ارتكاب فظائع تتعلق بالإرهاب. وبالمثل، كلف القانون مجلس مكافحة الإرهاب تلقائياً بإقرار

وتسمية الإرهابيين وممولي الإرهاب والتنظيمات الإرهابية المدرجين في قوائم الجزاءات التي يضعها مجلس الأمن.

65 - وتهدف خطة العمل الوطنية لمنع ومكافحة التطرف العنيف، وخطة العمل الوطنية للتخفيف من المخاطر الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، التي اعتمدت في عام 2019، إلى التصدي لتنامي نزعة التطرف والتطرف العنيف، وخطر الإرهاب الكيميائي والبيولوجي والإشعاعي والنووي، على التوالي، من خلال الأخذ بنهج يشمل الدولة بأسرها.

#### بولندا

66 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/72/111، الفقرات 43-46)، تقيد بولندا بأنها طرف في 13 صكا عالمياً لمكافحة الإرهاب وفي ثلاثة صكوك إقليمية.

67 - ويشمل الإطار القانوني البولندي المتعلق بالإرهاب، في جملة أمور، ما يلي: القانون الصادر في 10 حزيران/يونيه 2016 بشأن أنشطة مكافحة الإرهاب؛ والقانون الصادر في 1 آذار/مارس 2018 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ والقانون الصادر في 9 أيار/مايو 2018 بشأن تجهيز بيانات سجلات أسماء الركاب. وعلاوة على ذلك، تنص المادة 165 (أ) من قانون العقوبات على جريمة قائمة بذاتها تتعلق بتمويل الإرهاب، مما يتيح تحميل أولئك الذين يمولون الإرهاب المسؤولية الجنائية عن هذه الأعمال. ويجرم هذا الحكم تمويل التنظيمات الإرهابية والأفراد الإرهابيين "لأي غرض" ويغطي تمويل الجرائم الإرهابية المحددة التي تتناولها المعاهدات المدرجة في مرفق الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وعملاً بالبند 12 من الفقرة 1 من المادة 16 من القانون الصادر في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2002 بشأن مسؤولية الكيانات الجماعية عن الأعمال المحظورة المعاقب عليها، ففي حالة ارتكاب شخص طبيعي لجريمة تمويل الإرهاب، يكون الكيان الجماعي مسؤولاً عن هذا العمل إذا تصرف الشخص الطبيعي، في جملة أمور، باسم الكيان الجماعي أو نيابة عنه أو بموجب سلطة هذا الكيان أو بتكليف واجب النفاذ منه. وتكون المسؤولية الجنائية للكيان مسؤولية تبعية بالنسبة للمسؤولية الجنائية للفرد الذي يتصرف نيابة عنه. وتتماشى التدابير التشريعية المذكورة مع أحكام الاتفاقية وقرار مجلس الأمن 2462 (2019). وفيما يتعلق بالمنع، أدرج في التشريعات الوطنية، بموجب القانون الصادر في 9 أيار/مايو 2018 بشأن تجهيز بيانات سجلات أسماء الركاب، الأمر التوجيهي 681/2016 الصادر عن البرلمان الأوروبي ومجلس الاتحاد الأوروبي في 27 نيسان/أبريل 2016 بشأن استخدام بيانات سجلات أسماء الركاب لمنع الجرائم الإرهابية والجرائم الخطيرة والكشف عنها والتحقيق فيها ومحاكمة مرتكبيها. وعملاً بهذا القانون، أنشئت داخل قوات حرس الحدود وحدة وطنية معنية بمعلومات المسافرين.

68 - ومن الأدوات التي أنشئت لتقديم المساعدة لضحايا الجرائم، بما في ذلك ما يتعلق بالإرهاب، التعويضات الحكومية لضحايا بعض الأعمال المحظورة. ووضعت قواعد مفصلة لمنح المعونات والإعانات في إطار صندوق تقديم المساعدة لضحايا وفي مرحلة ما بعد الإفراج، في اللائحة التي أصدرها وزير العدل في 13 أيلول/سبتمبر 2017 بشأن صندوق تقديم المساعدة لضحايا وفي مرحلة ما بعد الإفراج - صندوق العدالة.

69 - وكان هناك 12 إجراءً تمهيدياً جارياً في قضايا جرائم إرهابية حتى 1 كانون الثاني/يناير 2020؛ و 8 إجراءات تمهيدية في إطار قضايا جرائم إرهابية رفعت في عام 2020؛ و 22 مشتبهاً بارتكابهم جرائم إرهابية في جميع الإجراءات التمهيدية التي أقيمت في عام 2020؛ و 9 تحقيقات أنجزت في عام 2020 في

قضايا ذات طابع إرهابي؛ و 15 شخصاً متهماً بجرائم إرهابية في عام 2020. وفيما يتعلق بجرائم تمويل الإرهاب، أبلغت بولندا عما يلي: إجراء تمهيدي واحد قيد الإنجاز في إطار قضايا جرائم تمويل الإرهاب، وذلك حتى 1 كانون الثاني/يناير 2020؛ وإجراء تمهيدي واحد في إطار قضايا جرائم تمويل الإرهاب رُفعت في عام 2020؛ وشخصان مشتبه فيهما في جميع الإجراءات التمهيدية في إطار قضايا جرائم تمويل الإرهاب التي أقيمت في عام 2020؛ وتحقيقان أنجزا في عام 2020 بتوجيه اتهامات في إطار قضايا جرائم تمويل الإرهاب؛ وشخصان متهمان في عام 2020 بارتكاب جرائم في إطار المادة 165 من قانون العقوبات.

## البرتغال

70 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/75/176، الفقرتان 88 و 89)، أفادت البرتغال بأنها أودعت في 22 نيسان/أبريل 2021 صك التصديق على اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي. وفي 1 حزيران/يونيه 2021، كانت البرتغال، عندما دخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لها، طرفاً في جميع الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب البالغ عددها 19 صكاً.

71 - وفي 15 كانون الأول/ديسمبر 2020، أدانت المحكمة المركزية في لشبونة مواطنين برتغاليين فحكمت على أحدهما بالسجن لمدة 9 سنوات وعلى الآخر بالسجن لمدة 8 سنوات وستة أشهر، بتهمة تقديم الدعم اللوجستي لتنظيم إرهابي (داعش). وكان أحد المدانين قد اعتُقل في لشبونة، في حزيران/يونيه 2019، للاشتباه في تنظيمه أو تيسيره السفر لأغراض إرهابية. وكان يعيش في لندن، وفي عام 2013 أعار جواز سفره البرتغالي لأخيه لتيسير سفره إلى الجمهورية العربية السورية. ولعدة سنوات، قدم الشخصان المدانان الدعم مباشرة لشقيقيهما اللذين قتل إنيهما مقاتلان إرهابيان أجنيبان من مقاتلي داعش، وقد أُبلغ عن وفاة أحدهما في عام 2015 والآخر في عام 2018.

72 - وتتعلق حالة أخرى بامرأة هولندية - برتغالية مزدوجة الجنسية، جرى تجنيدها عبر وسائل التواصل الاجتماعي وسافرت جواً من هولندا إلى الجمهورية العربية السورية في آب/أغسطس 2014 بنية الانضمام إلى داعش. وبمجرد وصولها إلى هناك، تزوجت من مقاتل إرهابي أجنبي برتغالي توفي في الجمهورية العربية السورية في عام 2018. وبعد وفاة زوجها الأول، تزوجت من مقاتل إرهابي أجنبي برتغالي آخر من نفس الجماعة. وكانت قوات سوريا الديمقراطية - وحدات حماية الشعب قد ألقت القبض عليهما أثناء سقوط باغوز في آذار/مارس 2019. وتقع تلك المقاتلة الإرهابية الأجنبية البرتغالية حالياً في سجن في العراق. ونُقلت إلى مخيم الهول في شمال شرق سوريا، لكنها تمكنت من الفرار في آذار/مارس 2020. ولأن السلطات الهولندية أصدرت في آذار/مارس 2016 مذكرة توقيف أوروبية ودولية بحقها، فقد وُضعت رهن الحبس الاحتياطي منذ كانون الثاني/يناير 2021 عندما عادت إلى هولندا.

73 - وسافر مقاتل إرهابي أجنبي برتغالي مقيم في لكسمبرغ إلى الجمهورية العربية السورية في آب/أغسطس 2014 بغرض الانضمام إلى داعش. وظهر في شريط فيديو مشهور نشره داعش في كانون الثاني/يناير 2016، أعدم فيه سجناء، وأفيد بأنه هدد إسبانيا والبرتغال، مدعياً أن "خلافة الأندلس المجيدة" سيتولى داعش إعادتها مجدداً. وألقي عليه القبض في آذار/مارس 2019 في باغوز. وفي عام 2015، أصدرت سلطات لكسمبرغ مذكرة توقيف أوروبية بحقها، أعقبها أمر اعتقال دولي في عام 2019. وحوالي آذار/مارس أو نيسان/أبريل 2019، سُجن في الجمهورية العربية السورية، وفي كانون الثاني/يناير 2021 نُقل إلى معسكر اعتقال في العراق.



## سان مارينو

74 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/75/176، الفقرات 96 إلى 99)، أفادت سان مارينو بأنها طرف في 16 صكا عالميا و 10 صكوك إقليمية لمكافحة الإرهاب، فضلا عن عدد من الصكوك الثنائية ذات الصلة. وفي 26 أيار/مايو 2021، وقعت سان مارينو اتفاقا بشأن المصادرة مع إيطاليا. وهي منكبّة على إجراء مفاوضات مع ألبانيا لإبرام اتفاق بشأن تقاسم الأصول.

75 - وبمرسوم قانون مؤرخ 22 أيلول/سبتمبر 2020 بشأن الأحكام المتعلقة بمكافحة الإرهاب وإدخال تعديلات على القانون الجنائي، بدأ نفاذه منذ 22 أيلول/سبتمبر 2020، تنفذ سان مارينو قرار مجلس الأمن 2178 (2014) واتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب، والبروتوكول الإضافي الملحق بها. وصدّق برلمان سان مارينو على الاتفاقية والبروتوكول في 2 أيلول/سبتمبر 2020. وعلى وجه الخصوص، أدخل المرسوم على القانون الجنائي مواد إضافية تتعلق بالأغراض الإرهابية؛ والأفعال الإجرامية الإرهابية؛ وشن الهجمات لأغراض إرهابية؛ والأعمال الإرهابية باستخدام الأجهزة الفتاكة أو المتفجرة؛ وأعمال الإرهاب النووي؛ والاختطاف لأغراض إرهابية؛ وتكوين التنظيمات لأغراض ارتكاب الجرائم الإرهابية؛ ومساعدة أعضاء العصابات الإجرامية؛ وتمويل الإرهاب؛ والتجنيد لارتكاب جرائم إرهابية؛ والتدريب على ارتكاب جرائم إرهابية؛ وتنظيم الرحلات لارتكاب جرائم إرهابية؛ والظروف المشددة والمخففة التي تشمل الجرائم المرتكبة لغرض الإرهاب والتي ينبغي زيادة العقوبة عنها بدرجة واحدة. وفي إطار هذا المرسوم القانون أنشئ أيضا صندوق لتقديم المساعدة المالية لضحايا الأعمال الإرهابية التي تُرتكب أو يُحاول ارتكابها على أراضي سان مارينو، والتي تحددها أيضا السلطة القضائية.

## المملكة العربية السعودية

76 - أفادت المملكة العربية السعودية بأنها طرف في 16 صكا عالميا من صكوك مكافحة الإرهاب، وكذلك في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية، واتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. وأكدت المملكة العربية السعودية أنها طرف في الاتفاقيات الدولية المتعلقة بأمن وسلامة الطيران المدني وأنها أدرجت أحكام تلك الاتفاقيات في تشريعاتها الوطنية. وأفادت أيضا بأنها طرف في الصكوك الإقليمية، بما في ذلك الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد، فضلا عن العديد من الاتفاقيات الثنائية المتعلقة بمكافحة الإرهاب وتمويله.

77 - وبموجب المادة 43 من القانون الرامي إلى مكافحة الإرهاب وتمويله، يعتبر جريمة إنشاء أو استخدام موقع على شبكة الإنترنت أو برنامج حاسوبي أو أي جهاز إلكتروني آخر، أو نشر أي من هذه المواقع أو البرامج، بغرض ارتكاب أي جريمة مدرجة في القانون، أو بغية تيسير الاتصال بزعيم أو فرد أو كيان إرهابي أو الترويج لأفكاره أو تمويلها أو نشر معلومات عن صنع أجهزة حارقة أو متفجرات أو أي وسيلة أخرى لارتكاب جريمة إرهابية. ويتضمن القانون أيضا فصلا يُطلب فيه من المؤسسات المالية، والأعمال التجارية غير المالية، والمهنة، والمنظمات غير الربحية أن تتخذ التدابير اللازمة لمكافحة تمويل الإرهاب. ويعتبر أيضا طرفا مشددا استخدام النوادي أو المنظمات غير الربحية بغرض ارتكاب جريمة إرهابية. وتتص المادة 40 من القانون على أن عقوبة بالسجن لا تزيد على 30 سنة ولا تقل عن 10 سنوات تُفرض على كل من يختطف شخصا آخر أو يحتجزه أو يسجنه أو يهدد بارتكاب أي من هذه الأعمال، وذلك



تنفيذا لجريمة إرهابية أو جريمة تمويل الإرهاب. وتنص المادة 41 على أن يُعاقب بالسجن مدة لا تزيد على 30 سنة ولا تقل عن 10 سنوات كل من يختطف وسيلة للنقل العام أو يهدد بارتكاب مثل هذا العمل، وذلك تنفيذا لجريمة إرهابية أو جريمة تمويل الإرهاب. وبموجب المواد 37 و 45 و 73 من القانون، يُعتبر جريمة توفير ملاذ آمن لمرتكبي الأعمال الإرهابية أو أي شخص يدعم أو ييسر أو يشارك أو يحاول المشاركة في تمويل الأعمال الإرهابية أو التخطيط لها أو الإعداد لها، ويتعين تقديم هؤلاء الأشخاص إلى العدالة أو تسليمهم عند الاقتضاء، على أساس مبدأ التسليم أو المحاكمة. وتنص المادة 47 من القانون على أن كل من يعتمد إلى تقديم الأموال أو جمعها لصالح أشخاص أو كيانات ارتكبوا أعمالا إرهابية أو حاولوا ارتكابها أو تيسيرها أو شاركوا فيها، يجب أن يسجن مدة تصل إلى 15 سنة.

78 - وقد اعتمدت المملكة العربية السعودية وثيقة الرياض للنظام الموحد لمكافحة جرائم تقنية المعلومات لمجلس التعاون لدول الخليج العربية.

79 - ووقّعت المملكة العربية السعودية على اتفاقات مع دول عديدة بشأن جرائم تكنولوجيا المعلومات التي ينظر فيها على نطاق واسع.

80 - واستخدمت المملكة العربية السعودية وسائل قانونية وتقنية وأكاديمية وبيداغوجية لمكافحة جميع أشكال الجرائم على الإنترنت وسعت إلى الاستفادة من الإنترنت كسلاح فعال ضد هذه الجرائم، ولا سيما عندما يتعلق الأمر بالإرهاب. وأنشأت المملكة العربية السعودية الهيئة الوطنية للأمن السيبراني، وهي الوكالة المختصة ومركز التنسيق للأمن السيبراني في البلد. ويعمل المركز العالمي لمكافحة الفكر المتطرف على مكافحة التطرف باستخدام أكثر الوسائل الفكرية والإعلامية والرقمية تقدما، وتطوير تكنولوجيات مبتكرة تمكنه من كشف الخطابات المتطرفة ومعالجتها وتحليلها بسرعة ودقة.

#### سنغافورة

81 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 105 إلى 107)، أفادت سنغافورة بأن قانون خدمات الدفع دخل حيز النفاذ في سنغافورة في كانون الثاني/يناير 2020 من أجل تعزيز وتبسيط الإطار التنظيمي لخدمات الدفع. ثم عُدّل القانون في كانون الثاني/يناير 2021 لتعزيز النظام المطبق على خدمات الأصول الافتراضية تمشيا مع معايير فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية المعززة لمقدمي خدمات الأصول الافتراضية وللتخفيف على نحو أفضل من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويُشترط حصول مقدمي خدمات الدفع على ترخيص بموجب القانون والامتثال لمتطلبات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

82 - وينفذ قانون (قمع تمويل) الإرهاب، الساري منذ عام 2002، الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب. وقد أُضيف الأفراد التالية أسماؤهم مؤخرا إلى قائمة الإرهابيين بموجب ذلك القانون: محمد شريف ذو الفقار، وهو مواطن أسترالي، أُضيف في 20 تشرين الأول/أكتوبر 2020؛ والشيخ هيكل بن خالد بافانا، وهو مواطن سنغافوري، أُضيف في 15 كانون الثاني/يناير 2021؛ وأحمد فيصل، مواطن بنغلاديشي، أُضيف في 15 كانون الثاني/يناير 2021.

## سويسرا

83 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 115 إلى 127)، أفادت سويسرا بأنها طرف في 18 صكا عالميا لمكافحة الإرهاب. وقد قدمت لتوها صكين للتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب والبروتوكول الإضافي الملحق بها. ودخلت المعاهدتان حيز النفاذ بالنسبة لسويسرا في 1 تموز/يوليه 2021.

84 - وفي كانون الثاني/يناير 2019، مدد البرلمان، حتى 31 كانون الأول/ديسمبر 2022، فترة سريان القانون الاتحادي المؤرخ 12 كانون الأول/ديسمبر 2014 الذي يقضي بحظر تنظيم القاعدة وتنظيم داعش والمنظمات ذات الصلة.

85 - وفي أيلول/سبتمبر 2020، أصدر المجلس الاتحادي قانونا فيما يتعلق بالتصديق على اتفاقية مجلس أوروبا والبروتوكول الملحق بها، وهذا قانون يعزز الأحكام الجنائية لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة. وينص القانون على جملة أمور منها إدراج مادة جديدة في القانون الجنائي (المادة 260 مكررا خامسا) تحظر صراحة التجنيد والتدريب والسفر بغرض ارتكاب عمل إرهابي. وينص القانون أيضا على فرض عقوبات أشد على دعم منظمة إرهابية أو المشاركة فيها، وزيادة العقوبة المنصوص عليها في المادة 74 من قانون جهاز الاستخبارات التي تفرض حظرا على المنظمات أو الجماعات التي تنشر أو تدعم أو تشجع بصورة مباشرة أو غير مباشرة الأنشطة الإرهابية أو التطرف العنيف، مما يهدد الأمن الداخلي أو الخارجي. وأدخل التفتيح أيضا أدوات إضافية في القانون تتعلق بالمساعدة القانونية، الغرض منها تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة. ودخلت الأحكام الجديدة حيز النفاذ في 1 تموز/يوليه 2021.

86 - وفي أيلول/سبتمبر 2020، أقر المجلس الاتحادي القانون المتعلق بالشرطة وتدابير مكافحة الإرهاب الذي يعالج التهديد الذي يشكله الأشخاص الذين يحتمل أن يرتكبوا أعمالا ضارة. ومن بين ما ينص عليه القانون إمكانية فرض تدابير مثل التكليف بالحضور أو فرض حظر جغرافي أو الإقامة الجبرية كملاذ أخير.

87 - وفي عام 2019، اعتمد المجلس الاتحادي البيان المتعلق بقانون السلائف المتفجرة. وانتهت المداولات البرلمانية بشأن هذه المسألة في أيلول/سبتمبر 2020. ويهدف القانون الاتحادي الجديد إلى منع إساءة استخدام المواد التي يمكن استخدامها في صنع المتفجرات. ومن شأن ذلك أن يقيد جزئيا حصول الأفراد على مواد من هذا النوع. ونص أيضا على الإبلاغ عن الأحداث المشبوهة وعلى بذل الجهود لتتقيد الجهات الفاعلة الاقتصادية.

88 - وفي صيف عام 2020، قُتلت امرأة سويسرية كانت قد اختُطفَت واحتُجزت في مالي في كانون الثاني/يناير 2016 على يد تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي. وفي 2 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، أُصيبَت امرأة سويسرية بجروح طفيفة خلال هجوم إرهابي في فيينا.

89 - وفي عام 2020، قدم الوسطاء المليون 334 5 بلاغا إلى مكتب الإبلاغ عن غسل الأموال. وفي المجموع، كانت 64 حالة من هذه الحالات (1,2 في المائة) تتعلق بحالات مشتبّهة فيها تتعلق بتمويل الإرهاب، وأُحيلت 14 حالة منها إلى المدعين العامين.

90 - وفي عام 2020، حَقَّق مكتب المدعي العام الاتحادي في نحو 60 قضية تتعلق بالإرهاب. وتتصل هذه الحالات بقضايا مثل الهجمات الإرهابية، والتجنيد، وتمويل الإرهاب، والدعاية الجهادية على شبكة الإنترنت، وظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

91 - وأصدرت المحكمة الجنائية الاتحادية حكماً في 26 حزيران/يونيه 2020، فرضت فيه عقوبة مالية مع وقف التنفيذ في حق فرد تشمل غرامة تعادل الدخل الفردي لمدة 25 يوماً لانتهاكه المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيم القاعدة وتنظيم داعش والتنظيمات ذات الصلة، ولتصويره مشاهد عنف. وكشف التحقيق الذي أجراه مكتب المدعي العام الاتحادي أن الجاني نشر دعاية لداعش على فيسبوك.

92 - وبحكم صدر في 3 أيلول/سبتمبر 2020، قضت المحكمة الجنائية الاتحادية على فرد بعقوبة مالية مع وقف التنفيذ تشمل غرامة تعادل الدخل الفردي لمدة 180 يوماً لانتهاكه المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيم القاعدة وتنظيم داعش والتنظيمات ذات الصلة، ولتصويره مشاهد عنف. وقضت المحكمة في جملة ما قضت به أن الجاني نشر دعاية لداعش على فيسبوك. وقد استؤنف الحكم ولم يدخل حيز النفاذ بعد.

93 - وفي حكم مؤرخ 11 أيلول/سبتمبر 2020، قضت المحكمة الجنائية الاتحادية على شخصين بالسجن مدة أربع سنوات وشهرين على التوالي، وبـعقوبة مالية مع وقف التنفيذ تشمل غرامة تعادل الدخل الفردي لمدة 100 يوم، وذلك لدعمهما منظمة إجرامية. وأدانت المحكمة الجاني الرئيسي بسبب انضمامه في عام 2013 إلى جيش المهاجرين والأنصار، وهي جماعة كانت جزءاً من التنظيم السابق لداعش، وعمله مع هذا التنظيم في الجمهورية العربية السورية. وخلصت المحكمة أيضاً إلى أن الجاني الرئيسي جند أعضاء لداعش في سويسرا بغرض الانضمام إلى تنظيمه السابق، في إطار مشروع لتوزيع نسخ من القرآن وإنشاء مدرسة لتعليم فنون القتال. وقد استؤنف الحكم ولم يدخل حيز النفاذ بعد.

94 - وفي حكم مؤرخ 7 تشرين الأول/أكتوبر 2020، أصدرت المحكمة الجنائية الاتحادية حكماً قضت فيه على فرد بالسجن مدة خمسة أشهر مع وقف التنفيذ لانتهاكه المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيم القاعدة وتنظيم داعش والتنظيمات ذات الصلة. وخلصت المحكمة إلى أن هذا الشخص نشر أنشطة فيديو دعائية لفائدة حركة الشباب. وقد استؤنف الحكم ولن يدخل حيز النفاذ حتى نهاية عام 2020.

95 - وفي حكم مؤرخ 8 تشرين الأول/أكتوبر 2020، حكمت المحكمة الجنائية الاتحادية على فرد بالسجن مدة خمس سنوات و 10 أشهر مع وقف التنفيذ بتهمة منها دعم منظمة إجرامية وتصوير أعمال عنف. وخلصت المحكمة إلى أن هذا الشخص إطار متوسط الرتبة من أطر داعش يعمل انطلاقاً من سويسرا. وقد أُدين هذا الشخص، في جملة أمور، بتشجيع شخص على تنفيذ هجوم انتحاري في لبنان، وتحويل آلاف الدولارات إلى داعش عن طريق إرسال الحوالات، وبذل جهود لتهريب أعضاء آخرين من أوروبا إلى مناطق القتال. وقد استؤنف الحكم ولم يدخل حيز النفاذ بعد.

96 - وفي حكم مؤرخ 27 تشرين الأول/أكتوبر 2020، أصدرت المحكمة الجنائية الاتحادية حكماً بالسجن مدة 18 شهراً و 15 شهراً مع وقف التنفيذ على شخصين على التوالي لانتهاكهما المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيم القاعدة وتنظيم داعش والتنظيمات ذات الصلة. وقد أُدين الشخصان، وهما عضوان في مجلس إدارة منظمة سلفية، بتهمة تتعلق بإنتاج شريطي فيديو دعائيين ونشرهما لصالح جبهة النصرة. وقد استؤنف الحكم ولم يدخل حيز النفاذ بعد. وفي قرار بشأن الاستئناف النهائي صدر في 26 شباط/فبراير 2020، أيدت المحكمة الاتحادية إدانة شخص ثالث في أحداث ذات صلة بالموضوع.

97 - وبأمر جنائي مؤرخ 7 كانون الثاني/يناير 2021، حكم مكتب المدعي العام الاتحادي على فرد بالسجن مدة ستة أشهر مع وقف التنفيذ لانتهاكه المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيم القاعدة وتنظيم داعش والتنظيمات ذات الصلة، وتصويره أعمال عنف. وقام هذا الشخص بالدعاية لصالح تنظيمي القاعدة وداعش. وبأمر جنائي مؤرخ 18 شباط/فبراير 2021، حكم المكتب على شخص بالسجن مدة 6 أشهر لانتهاكه المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيم القاعدة وتنظيم داعش والتنظيمات ذات الصلة. وقد قام هذا الشخص بالدعاية لصالح تنظيمي القاعدة وداعش.

98 - وفي عام 2020، قدم 15 بلدا مختلفا 28 طلب مساعدة قانونية متبادلة إلى سويسرا فيما يتصل بالإرهاب الإسلامي المتطرف والمقاتلين الإرهابيين الأجانب وإرهاب اليمين المتطرف. ومن بين هذه الطلبات، نُفذ 15 طلبا، ولا يزال تنفيذ الطلبات المتبقية جاريا. وفي عام 2020، قدمت السلطات السويسرية 11 طلب مساعدة قانونية متبادلة إلى ثماني دول مختلفة فيما يتصل بالإرهاب الإسلامي المتطرف والمقاتلين الإرهابيين الأجانب. ونُفذت ثلاثة طلبات منها. وحتى أيار/مايو 2021، قدمت خمس دول مختلفة 12 طلب مساعدة قانونية إلى سويسرا فيما يتصل بالإرهاب الإسلامي المتطرف والمقاتلين الإرهابيين الأجانب. وقد نُفذت خمسة طلبات، ولا يزال تنفيذ الطلبات المتبقية جاريا. وحتى أيار/مايو 2021، قدمت السلطات السويسرية سبعة طلبات مساعدة قانونية متبادلة إلى أربع دول مختلفة فيما يتصل بالإرهاب الإسلامي المتطرف والمقاتلين الإرهابيين الأجانب. ونُفذ طلبان.

99 - وفي عام 2020، أصدر المكتب الاتحادي للشرطة ثلاثة أوامر بالطرد و 144 حظر دخول فيما يتعلق بالإرهاب، فضلا عن تحذيرين.

100 - وفي عام 2019، أمر مكتب العدل الاتحادي باعتقال مواطن تركي مطلوب من قبل ألمانيا لإجراءات جنائية بسبب عضويته في حزب العمال الكردستاني. وقضى المكتب، بقرار صدر في عام 2020، بتسليم الشخص المطلوب. وقد أيدت المحكمة الاتحادية هذا القرار في الاستئناف النهائي في حكم مؤرخ 12 حزيران/يونيه 2020. وتم تسليم الشخص المطلوب إلى ألمانيا. وقدم مواطن سويسري طلبا إلى وحدة تسليم المجرمين لنقله إلى سويسرا لقضاء بقية مدة عقوبة السجن التي حكم عليه بها في بلغاريا لارتكابه جرائم مختلفة، بما في ذلك أعمال إرهابية. وقد توصلت سويسرا وبلغاريا إلى اتفاق وقد يتم النقل قريبا. وفي عامي 2020 و 2021، طلب شخصان أدينا في فرنسا والمغرب على التوالي بارتكاب أعمال إرهابية نقلهما إلى سويسرا لقضاء عقوبتهما هناك. وقد رفض الطلب الأول في عام 2021. وتنتظر السلطات الفرنسية حاليا في الطلب الثاني.

### الجمهورية العربية السورية

101 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/70/211، الفقرتان 76 و 77)، أفادت الجمهورية العربية السورية بأنها طرف في 10 صكوك عالمية لمكافحة الإرهاب.

102 - وتتخذ الجمهورية العربية السورية عددا من التدابير لمكافحة أنشطة المنظمات الإرهابية في المنطقة والأفراد المشتبه في انتمائهم إلى أي منظمات إرهابية، والتي تضم ممثلين عن أي تشكيلات مسلحة غير مشروعة. وقد سنت الجمهورية العربية السورية قوانين عديدة واتخذت عددا من التدابير لمنع الإرهابيين من استخدام الأراضي السورية للعمل ضد دول أخرى أو ضد مواطنيها، وذلك تمشيا مع اتفاقات مكافحة الإرهاب الموقعة في إطار جامعة الدول العربية والمنظمات الدولية الأخرى. وسنت الجمهورية العربية السورية

تشريعات واعتمدت تدابير وآليات للتحقق من أن طالبي اللجوء لم يشاركوا في أنشطة إرهابية قبل منحهم مركز اللاجئ. وفي إطار الإجراءات التي اتخذتها الجمهورية العربية السورية لقمع تمويل المنظمات الإرهابية، لا يسمح النظام المصرفي السوري للأطراف غير السورية بإجراء تحويلات أجنبية عن طريق البنوك السورية. ويسمح للسوريين بتمويل التجارة الخارجية، ولكن فقط من خلال الأدوات المصرفية القانونية التي وافقت عليها السلطات الرسمية. وفي 2 تموز/يوليه 2012، صدر القانون رقم 19 المتعلق بمكافحة الإرهاب. ولمنع الاستخدام غير السليم للتبرعات الخيرية، تخضع جميع المؤسسات الخيرية والمنظمات الاجتماعية العاملة في الجمهورية العربية السورية للقانون رقم 93 (1958) الذي يفرض سيطرة الحكومة على أنشطتها وحساباتها ومواردها. وقد اتخذت تدابير وسُنّت تشريعات وفُرضت عقوبات لمنع تجنيد الإرهابيين وانخراطهم في المنظمات الإرهابية ومد الإرهابيين بالأسلحة. والوكالة الوحيدة التي يُخول لها بموجب القانون السوري المشاركة في التجنيد العسكري هي وزارة الدفاع.

## تركيا

103 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/75/176، الفقرات 131 إلى 134)، أفادت تركيا بأنه جرى تنقيح قانونها المتعلق بمنع تمويل الإرهاب لعام 2013 في 27 كانون الأول/ديسمبر 2020 لإضافة حكم إلى المادة 4 ينص على زيادة عقوبة توفير الأموال أو جمعها لفائدة فرد إرهابي أو منظمة إرهابية بنسبة تصل إلى ثلث العقوبة التي توخاها القانون من قبل.

## الإمارات العربية المتحدة<sup>(4)</sup>

104 - الإمارات العربية المتحدة طرف في أكثر من 15 صكا عالمياً وإقليمياً لمكافحة الإرهاب.

105 - وقد أصدرت عدة قوانين وطنية لمكافحة الإرهاب تتعلق بملاحقة الإرهابيين قضائياً، ومكافحة تمويل الإرهاب، وتجريم الأفعال المتصلة بتشويه صورة الأديان أو خطاب الكراهية، بما في ذلك المرسوم بقانون اتحادي رقم 5 في شأن مكافحة جرائم تقنية المعلومات؛ والقانون الاتحادي رقم 7 لسنة 2014 في شأن مكافحة الجرائم الإرهابية؛ والمرسوم بقانون اتحادي رقم 2 لسنة 2015 بشأن مكافحة التمييز والكراهية؛ والمرسوم بقانون اتحادي رقم 14 لسنة 2018 في شأن المصرف المركزي وتنظيم المنشآت والأنشطة المالية؛ والمرسوم بقانون اتحادي رقم 20 لسنة 2018 في شأن مكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب والمنظمات غير المشروعة ولائحته التنفيذية؛ والقائمة الوطنية للكيانات الإرهابية الصادرة عملاً بالقانون الاتحادي رقم 7 لسنة 2014 في شأن مكافحة الجرائم الإرهابية وقرار مجلس الوزراء رقم 20 لسنة 2019.

106 - وأنشئت اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب بموجب القانون الاتحادي رقم 7 لسنة 2014 في شأن مكافحة الجرائم الإرهابية، وكُلِّفت بالمهام التالية بموجب قرار مجلس الوزراء رقم 32 لسنة 2016: تنسيق الجهود الوطنية في مجال مكافحة التطرف والإرهاب؛ وتبادل المعلومات عن مكافحة الإرهاب مع الأطراف النظيرة المعنية في الدول الأخرى، وكذلك مع الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى؛ ومتابعة تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن مكافحة الإرهاب والقرارات الأخرى ذات الصلة. وأصدر مجلس الوزراء في الإمارات العربية المتحدة القرار رقم 20 لسنة 2019 في شأن تنظيم قوائم الإرهاب وتطبيق قرارات مجلس الأمن والقرارات ذات الصلة بمنع الإرهاب وقمعه وتمويله ووقف انتشار الأسلحة وتمويلها. وينظم هذا القرار

(4) رد وارد في عام 2020.

إجراءات الإدراج في قوائم الإرهابيين والطعن فيها، وينشئ آلية مفصلة لتنفيذ هذه الإجراءات من قبل السلطات المعنية.

107 - وبذلت الإمارات العربية المتحدة جهوداً لتعزيز نظامها لمكافحة غسل الأموال والإرهاب وتجريم تمويل الإرهاب. ولهذا الغرض، سنت قوانين لمكافحة تمويل الإرهاب. ووسعت قوانينها نطاق تمويل الإرهاب ليشمل حركة الأموال التي تملكها منظمة من المنظمات الإرهابية من خلال نقل الأموال أو تحويلها أو إيداعها أو تبادلها بقصد إخفاء أو تمويه مصدرها الأصلي أو أغراضها غير المشروعة.

108 - وعملت الإمارات العربية المتحدة أيضاً على تعزيز مشاركة المرأة، بما في ذلك في جهود منع التطرف والإرهاب. وقد زادت الأدوار التي تقوم بها المرأة الإماراتية في عمليات مكافحة الإرهاب وإنفاذ القانون، بما في ذلك في القوات الخاصة، والتحقيقات، والجرائم الإلكترونية، ومكافحة المخدرات، وحفظ السلام، وحماية كبار الشخصيات، والتحقيقات المتعلقة بالاتجار بالبشر.

### أوكرانيا

109 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقاً (انظر A/75/176، الفقرات 135 إلى 139)، أفادت أوكرانيا بأنها طرف في 17 صكاً دولياً لمكافحة الإرهاب. وتعكف أوكرانيا على وضع مشروع قانون بشأن التصديق على البروتوكول الإضافي لاتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب وبشأن التعديلات المدخلة على قوانين الإجراءات الجنائية في أوكرانيا فيما يتعلق بالتصديق على هذا البروتوكول الإضافي.

110 - وأفادت أوكرانيا بأن دوائرها الخاصة كثيراً ما ترصد محاولات لمنظمات إرهابية دولية، مثل داعش وتنظيم القاعدة وغيرهما تهدف إلى إنشاء شبكات لنقل مقاتلين إرهابيين أجانب عبر أراضي أوكرانيا انطلاقاً من أوروبا والقوقاز وآسيا الوسطى إلى مناطق الحرب وفي الاتجاه المعاكس، فضلاً عن محاولتها التكتّم للتوصل من مسؤوليتها الجنائية، والتخطيط لتنفيذ أعمال إرهابية والإعداد لها في أوكرانيا وخارجها على حد سواء.

111 - وفي الفترة من عام 2014 إلى عام 2021، اتخذت دائرة الأمن الأوكرانية التدابير التالية: وقف أنشطة تسع شبكات لوجستية عابرة للحدود الوطنية تابعة لمنظمات إرهابية دولية؛ وتصفية 20 "نقطة نقل"؛ والكشف عن 69 شخصاً من أعضاء المنظمات الإرهابية الدولية وأتباعها (عضوان في عام 2021)؛ ومراقبة عمليات التفتيش المتصلة بتسليم 38 مقاتلاً إرهابياً مطلوبين لدى الإنترنت؛ ومنع 2 295 شخصاً من أتباع المنظمات الإرهابية الدولية من دخول أوكرانيا (107 أفراد في عام 2021)؛ وطرد 98 عضواً من أعضاء المنظمات الإرهابية الدولية من أوكرانيا أو إعادتهم قسراً؛ ومحاكمة 34 عضواً من أعضاء المنظمات الإرهابية الدولية بموجب المواد الجنائية العامة من القانون الجنائي الأوكراني؛ وإحالة 17 قضية إلى المحكمة تتعلق بمنظمي قوات نقل المقاتلين الإرهابيين الأجانب (بموجب مواد مختلفة من القانون الجنائي)؛ وإصدار حكمين على مواطنين أجنيين (أيضاً بموجب مواد مختلفة).

112 - وفي عام 2020، منع 644 أجنياً متورطاً في أنشطة التنظيمات الإرهابية والدينية المتطرفة الدولية من دخول أراضي أوكرانيا؛ ومنع وقوع سبع هجمات إرهابية واحتجز 10 أشخاص شاركوا في الإعداد لها؛ وحُكم على أحد وكلاء جهاز الأمن الاتحادي الروسي يُزعم أنه كان يخطط لتفجير مرفق لتخزين الأمونيا في أراضي شركة رابطة شمال دونيتسك AZOT، بالسجن مدة 10 سنوات؛ وحُكم بالسجن مدة 12 عاماً على شخصين شاركوا في هجوم إرهابي في منطقة دونيتسك بإيعاز مما يسمى "مركز العمليات الخاصة للأراضي

المحتلة المؤقتة في منطقة دونيتسك؛ وأُعيد قسرا 74 مواطنا أجنبيا شاركوا في أنشطة المنظمات الإرهابية إلى بلدانهم الأصلية، من بينهم 3 مواطنين من جورجيا قدموا المساعدة لأحد قادة داعش للاختباء في أراضي أوكرانيا؛ وطُرد خمسة أجانب متورطين في أنشطة تقوم بها منظمات إرهابية انطلاقا من أراضي أوكرانيا، من بينهم مناصرون لتنظيم داعش.

113 - وفي عام 2020، قدمت هيئات الادعاء في أوكرانيا توجيهات إجرائية للتحقيقات السابقة للمحاكمة في 1 059 دعوى جنائية تتعلق بأنشطة إرهابية أو تمويل إرهابي، منها 117 دعوى جنائية أُحيلت إلى المحكمة.

## باء - المعلومات الواردة من المنظمات الدولية

### منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

114 - تكرر منظمة الأغذية والزراعة تأكيد المعلومات الواردة في التقرير السابق (انظر A/75/176، الفقرة 146).

### الوكالة الدولية للطاقة الذرية

115 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/75/176، الفقرات 147 إلى 151)، أفادت الوكالة الدولية للطاقة الذرية بأن مؤتمرها العام اعتمد، في دورته العادية الرابعة والستين المعقودة في أيلول/سبتمبر 2020، قرارا بشأن الأمن النووي شجع فيه، في جملة أمور، جميع الأطراف في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية وتعديلها لعام 2005 على التنفيذ الكامل لالتزاماتها بموجب الاتفاقية، وشجع أيضا الدول التي لم تفعل ذلك بعد على أن تصبح طرفا في هذه الاتفاقية وتعديلها. وفي القرار، شجع المؤتمر العام كذلك الوكالة على مواصلة الجهود الرامية إلى تشجيع المزيد من الانضمام إلى التعديل بهدف تعميم اعتماده على الصعيد العالمي، وذكر جميع الأطراف بإبلاغ المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بوصفه وديع الاتفاقية، بقوانينها وأنظمتها التي تضع الاتفاقية موضع التنفيذ. وفي 21 أيار/مايو 2021، كان هناك 162 طرفا في الاتفاقية، وحتى 16 حزيران/يونيه 2021، 126 منها كانت أيضا أطرافا في تعديل هذه الاتفاقية<sup>(5)</sup>.

116 - وعقدت الوكالة اجتماعين افتراضيين للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، في الفترة من 7 إلى 11 كانون الأول/ديسمبر 2020، وفي 1 شباط/فبراير 2021. ونظمت الوكالة أيضا الاجتماع التقني السادس لممثلي الأطراف في الاتفاقية وتعديلها، الذي عقد في شكل اجتماع افتراضي في كانون الأول/ديسمبر 2020. وواصلت الوكالة في عام 2020 تعزيز الانضمام العالمي إلى تعديل الاتفاقية. وعُقد المؤتمر الدولي الثالث المعني بالأمن النووي: مواصلة الجهود وتعزيزها في مقر الوكالة الدولية للطاقة الذرية في الفترة من 10 إلى 14 شباط/فبراير 2020.

117 - وفي عام 2020، واصلت الوكالة تقديم المساعدة التشريعية إلى الدول الأعضاء فيها بطريقة شاملة، بما في ذلك ما يتعلق منها بالانضمام إلى الاتفاقية وتعديلها وتنفيذها فعالا. وقُدمت المساعدة إلى 16 دولة عضوا عن طريق تنظيم حلقات عمل وإرسال بعثات وعقد اجتماعات بغرض إذكاء الوعي

(5) انظر: [www-legacy.iaea.org/Publications/Documents/Conventions/cppnm\\_amend\\_status.pdf](http://www-legacy.iaea.org/Publications/Documents/Conventions/cppnm_amend_status.pdf).

وإسداء المشورة وتوفير التدريب على وضع التشريعات الوطنية وتنقيحها، وفي ما يتعلق بالالتزام بالصكوك القانونية الدولية ذات الصلة وتنفيذها. وقُدِّمت مساعدة تشريعية ثنائية خاصة ببلدان بعينها إلى 12 دولة عضوا عن طريق التعليقات الخطية والتدريب والمشورة في مجال صياغة التشريعات النووية الوطنية. وعلاوة على ذلك، عقدت حضوريا حلقة عمل إقليمية واحدة بشأن مواءمة القانون النووي الوطني مع القانون الدولي والأوروبي. ونظرا للقيود المتصلة بجائحة كوفيد-19، وكبدل على الإنترنت لبعض الأنشطة التي تقتضي الحضور الشخصي، قُدِّمت مساعدة افتراضية لتحقيق فهم أفضل، على نطاق أوسع، للصكوك القانونية الدولية ذات الصلة وعناصر التشريع النووي الوطني الشامل. وفي الفترة من تشرين الأول/أكتوبر إلى كانون الأول/ديسمبر 2020، ضمت سلسلة جديدة من الحلقات الدراسية الشبكية التفاعلية المتعلقة بالقانون النووي، بما في ذلك الإطار القانوني الدولي للأمن النووي، أكثر من 500 2 حلقة شبكية، بمشاركة مسؤولين من أكثر من 100 بلد.

### صندوق النقد الدولي

118 - أفاد صندوق النقد الدولي بأن منع جرائم من قبيل غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار الأسلحة (توفير الأموال أو الخدمات المالية لحيازة الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية)، وما يتصل بها من جرائم أصلية، ومكافحتها يمثلان مصدر قلق للصندوق، وذلك نظرا لأن هذه الجرائم تشكل تهديدات خطيرة لسلامة القطاعات المالية للبلدان واستقرارها أو للاستقرار الخارجي ويمكن أن تهدد أيضا النظام المالي الدولي، وعلى نطاق أوسع، الاقتصاد.

119 - فصندوق النقد الدولي يعتبر أن الأطر الفعالة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والسلامة المالية على نطاق أوسع، يشكلان مفتاح الاستقرار المالي. وفي هذا الصدد، أشار الصندوق إلى صحيفته للوقائع المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب المتاحة على الموقع الشبكي العام لصندوق النقد الدولي.

120 - وفي إطار صندوق النقد الدولي، يتولى فريق السلامة المالية التابع لإدارة الشؤون القانونية زمام المبادرة في المسائل المتعلقة بالسلامة المالية، بما في ذلك مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2018، ناقش المجلس التنفيذي للصندوق تقرير الموظفين المعنون "استعراض استراتيجية الصندوق في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب"<sup>(6)</sup>.

121 - ويشرف الصندوق على النظام النقدي الدولي ويراقب السياسات الاقتصادية والمالية للبلدان الأعضاء فيه البالغ عددها 190 بلدا، وهو نشاط يعرف باسم المراقبة التي تتم بموجب المادة الرابعة من النظام الأساسي لصندوق النقد الدولي. وفي إطار هذه العملية، يسلط الصندوق الضوء على المخاطر المحتملة على الاستقرار ويقدم المشورة بشأن التعديلات اللازمة في السياسات. فعندما يلتمس بلد ما الدعم المالي أو السياسي من صندوق النقد الدولي، فإنه يلتزم بالتزامات ثابتة باتخاذ إجراءات معينة في مجال السياسة العامة، تعرف باسم "المشروطة" أو "أهداف الإصلاح"، يمكن أن تشمل معايير تتعلق بالسلامة المالية، بما في ذلك مكافحة تمويل الإرهاب، عندما تكون هذه المسائل حاسمة لضمانات التمويل أو لتحقيق

(6) متاح عن طريق الرابط: [www.imf.org/en/Publications/Policy-Papers/Issues/2019/02/04/pp101718-2018-review-of-the-funds-aml-strategy](http://www.imf.org/en/Publications/Policy-Papers/Issues/2019/02/04/pp101718-2018-review-of-the-funds-aml-strategy)



أهداف أحد البرامج. وفي الوقت الراهن، يتضمن أكثر من 30 برنامجا شروطا أو التزامات في مجال مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

122 - ويمول الصندوق المواضيع خمسة مشاريع بحثية، أحدها كتيب عن مكافحة تمويل الإرهاب من المتوقع نشره في عام 2021، وهو يهدف إلى تحسين التنفيذ الفعال لأطر عمل مكافحة تمويل الإرهاب من جانب البلدان الأعضاء في الصندوق. ويتضمن الكتيب ستة فصول تركز على ما يلي: (أ) تحسين فهم مخاطر تمويل الإرهاب، (ب) تعزيز دور القطاع الخاص في كشف الأنشطة المشبوهة المتعلقة بتمويل الإرهاب وتبادل المعلومات بشأنها والإبلاغ عنها؛ (ج) استخدام الاستخبارات المالية المتعلقة بتمويل الإرهاب في التحقيقات؛ (د) الإنفاذ ضد أنشطة تمويل الإرهاب؛ (هـ) الجزاءات المالية المحددة الأهداف؛ (و) التعاون الدولي المتصل بمكافحة تمويل الإرهاب. وسيستخدم الكتيب، حالما يتم نشره، في وضع وحدة للمساعدة التقنية تتعلق بقضايا مكافحة تمويل الإرهاب.

123 - ومنذ عام 2007، دأب الصندوق على تنسيق الأنشطة المتصلة بتنمية القدرات في مجال مكافحة تمويل الإرهاب مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى المعنية من خلال فرقة العمل المعنية بالتنفيذ في مجال مكافحة الإرهاب وخلفها مكتب مكافحة الإرهاب. وبالإضافة إلى ذلك، يعكف موظفو صندوق النقد الدولي بانتظام على تنسيق العمل في مجال مكافحة تمويل الإرهاب مع وكالات الأمم المتحدة وغيرها من الجهات الدولية صاحبة المصلحة. ويتعاون الصندوق أيضا مع الجهات الدولية صاحبة المصلحة على وضع السياسات والأدوات المتصلة بمكافحة تمويل الإرهاب. ومن الأمثلة على الأنشطة الأخيرة والمستمرة المساهمة في توجيهات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، واستعراض أداة البنك الدولي لتقييم المخاطر الوطنية لتمويل الإرهاب. ويشارك موظفو صندوق النقد الدولي بنشاط في متابعة التطورات في تكنولوجيات الخدمات المالية وفي الجمع بين الجهات الرئيسية صاحبة المصلحة لمناقشة ما تتيحه من فرص وما تطرحه من مخاطر، بما في ذلك مخاطر إساءة الاستخدام بغرض الترويج للإرهاب وتمويله. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2019، حضر المستشار العام مؤتمرا وزاريا في أستراليا بشأن مكافحة تمويل الإرهاب عُقد تحت شعار "حبس الأموال عن الإرهاب".

### منظمة حظر الأسلحة الكيميائية

124 - بالإضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/71/182، الفقرات 85 إلى 89)، أفادت منظمة حظر الأسلحة الكيميائية بأن المجلس التنفيذي شدد في قراره المؤرخ 13 تشرين الأول/أكتوبر 2017، والمتعلق بالتصدي للتهديد الذي يشكله استخدام الأسلحة الكيميائية من جانب الجهات من غير الدول، على دور منظمة حظر الأسلحة الكيميائية فيما يتعلق بمنع التهديد الذي يشكله استخدام الأسلحة الكيميائية من جانب جهات فاعلة من غير الدول والتصدي له، وسلّم بدور المساعدة والتعاون في دعم بناء القدرات من أجل تحقيق التنفيذ الوطني الكامل والفعال لاتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين واستعمال الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة، وكذلك في مساعدة الدول الأطراف على التحقيق مع الجهات الفاعلة من غير الدول وملاحقتها قضائيا على الجرائم المتصلة بالاتفاقية أو في مكافحة الإرهاب من حيث صلته بالأسلحة الكيميائية. وتشارك المنظمة بنشاط في اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، الذي أصبحت من الأطراف الموقعة عليه في عام 2018.

- 125 - وعملت بعثة تقصي الحقائق التي شكلت في عام 2014 على إثبات الحقائق المحيطة بادعاءات استخدام المواد الكيميائية السامة كأسلحة في الجمهورية العربية السورية. وشكلت النتائج التي توصلت إليها البعثة أساس عمل آلية التحقيق المشتركة بين منظمة حظر الأسلحة الكيميائية والأمم المتحدة. وفي التقارير السبعة التي صدرت حتى انتهاء ولاية الآلية في تشرين الثاني/نوفمبر 2017، حددت الولاية المسؤولية عن استخدام الأسلحة الكيميائية في ست حوادث منفصلة، وفي حالتين أسندت المسؤولية إلى جماعة إرهابية تدعى داعش. وأنشئ فريق للتحقيق وتحديد الهوية عملاً بقرار صادر عن مؤتمر الدول الأطراف في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية، بتاريخ 27 حزيران/يونيه 2018، كلف فيه المؤتمر المدير العام بوضع ترتيبات لتحديد هوية المسؤولين عن استخدام الأسلحة الكيميائية في الجمهورية العربية السورية في الحالات التي تقرر فيها الآلية أو قررت أن هذا الاستخدام قد حدث على الأرجح، وفي حالات لم تصدر فيها الآلية تقريراً.
- 126 - ويمثل تجريم الأنشطة التي تحظرها الاتفاقية، وهو أمر مطلوب بموجب المادة السابعة من الاتفاقية، عنصراً أساسياً من عناصر منع استخدام الجهات الفاعلة من غير الدول للسلح الكيميائي. وتعمل منظمة حظر الأسلحة الكيميائية مع الدول الأطراف لضمان سن التشريعات المناسبة وسد الثغرات القانونية. وبحلول 31 كانون الأول/ديسمبر 2020، اعتمدت 158 دولة من أصل 193 دولة من الدول الأطراف في الاتفاقية تشريعات تنفيذية وطنية تشمل جميع التدابير الأولية المطلوبة أو بعضها. وأبلغت 119 دولة طرفاً عن اعتماد تشريعات شاملة تغطي جميع التدابير الأولية المطلوبة، في حين أبلغت 39 دولة عن اعتماد تشريعات تنفيذية تغطي بعض التدابير الأولية المطلوبة. أما الدول الأطراف الـ 35 المتبقية فلم تقدم بعد تقريراً عن اعتماد التشريعات التنفيذية. وفي عام 2020، قدم الفريق العامل المؤقت المعني بعلم وتكنولوجيا التحقيقات التابع للمجلس الاستشاري العلمي في منظمة حظر الأسلحة الكيميائية تقريره النهائي، بما في ذلك توصيات رسمية ذات صلة بتقديم المساعدة التقنية في الحالات التي يُشتبه في أنها حالات إرهاب كيميائي.

### ثالثاً - الصكوك القانونية الدولية المتصلة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه

- 127 - يوجد حالياً 55 صكاً يتعلق بالإرهاب الدولي. ومن بين تلك الصكوك، تبلغ الصكوك العالمية 19 صكاً، بينما تبلغ الصكوك الإقليمية 36 صكاً.

#### ألف - الصكوك الدولية

الأمم المتحدة

اتفاقية منع وقمع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بما فيهم الموظفون الدبلوماسيون، 1973

الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن، 1979

الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، 1997

الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، 1999

الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، 2005

### الوكالة الدولية للطاقة الذرية

اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والمرافق النووية، 1979

تعديل لاتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، 2005

### منظمة الطيران المدني الدولي

الاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات، 1963

اتفاقية لقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، 1970

البروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، 2010

اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، 1971

البروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني

الدولي، المكمل لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، 1988

اتفاقية بشأن تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها، 1991

اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي، 2010

البروتوكول المعدل للاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات،

2014

### المنظمة البحرية الدولية

اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية، 1988

بروتوكول عام 2005 الملحق باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة

الملاحة البحرية

بروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف

القاري، 1988

بروتوكول عام 2005 الملحق لبروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة

المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري

### باء - الصكوك الإقليمية

#### الاتحاد الأفريقي

اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته، 1999

بروتوكول اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومحاربته، 2004

*رابطة أمم جنوب شرق آسيا*

اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا لمكافحة الإرهاب، 2007

*مبادرة خليج البنغال للتعاون التقني والاقتصادي المتعدد القطاعات*

اتفاقية التعاون في مكافحة الإرهاب الدولي والجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات، 2009

*الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا*

القاعدة التنظيمية رقم UEAC-057-CM-13-05/08 بشأن اعتماد الاتفاقية المتعلقة بمكافحة الإرهاب في وسط أفريقيا، 2005

*منظمة معاهدة الأمن الجماعي*

الاتفاق المتعلق بالقوات الجماعية للاستجابة السريعة لمنظمة معاهدة الأمن الجماعي، 2009

*رابطة الدول المستقلة*

معاهدة التعاون بين الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة لمكافحة الإرهاب، 1999  
البروتوكول الذي تم بموجبه إقرار قانون الإجراءات المتعلقة بتنظيم واتخاذ تدابير مشتركة ضد الإرهاب في الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة، 2002  
معاهدة الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة بشأن مكافحة إضفاء الشرعية على (غسل) عائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، 2007

*مجلس التعاون لدول الخليج العربية*

اتفاقية مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب، 2004

*مجلس أوروبا*

الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب، 1977  
البروتوكول المعدل للاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب، 2003  
اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب، 2005  
اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بغسل عائدات الجريمة وكشفها وضبطها ومصادرتها وبتنظيم الإرهاب، 2005  
البروتوكول الإضافي لاتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب، 2015  
الاتفاقية الأوروبية المتعلقة بالجرائم المتصلة بالممتلكات الثقافية، 2017

*المجموعة الأوروبية - الآسيوية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب*

اتفاق المجموعة الأوروبية الآسيوية بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 2011

*الاتحاد الأوروبي*

اتفاقية تعميق التعاون عبر الحدود، لا سيما في مكافحة الإرهاب والجريمة العابرة للحدود والهجرة غير القانونية، 2005

*جامعة الدول العربية*

الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، 1998

تعديل عام 2008 للاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب

الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 2010

الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، 2010

*منظمة الدول الأمريكية*

اتفاقية منع الأعمال الإرهابية التي تأخذ شكل جرائم ضد الأشخاص والابتزاز المتصل بها، التي لها أهمية دولية، والمعاقبة عليها، 1971

اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب، 2002

*منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود*

البروتوكول الإضافي بشأن مكافحة الإرهاب الملحق بالاتفاق بين حكومات الدول المشاركة في منظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود بشأن التعاون في مجال مكافحة الجريمة، ولا سيما في أشكالها المنظمة، 2004

*منظمة التعاون الإسلامي*

معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي، 1999

*منظمة شنغهاي للتعاون*

اتفاقية شنغهاي لمكافحة الإرهاب والنزعات الانفصالية والتطرف، 2001

الاتفاق المتعلق بإجراءات تنظيم وتنفيذ تدابير مشتركة لمكافحة الإرهاب في أقاليم الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون، 2006

الاتفاق المتعلق بالتعاون في مجال تحديد وسدّ طرق الدخول إلى الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون في وجه الأشخاص الضالعين في الأنشطة الإرهابية والانفصالية والمتطرفة، 2006

الاتفاق المتعلق بإجراءات تنظيم وتنفيذ تدابير مشتركة لمكافحة الإرهاب في أقاليم الدول الأعضاء  
في منظمة شنغهاي للتعاون، 2008

اتفاق التعاون بين حكومات الدول الأعضاء في منظمة شانغهاي للتعاون في مكافحة الاتجار  
غير المشروع بالأسلحة والذخائر والمتفجرات، 2008

الاتفاق المتعلق بتدريب موظفي وحدات مكافحة الإرهاب التابعة للدول الأعضاء في منظمة  
شنغهاي للتعاون، 2009

اتفاقية منظمة شنغهاي للتعاون لمكافحة الإرهاب، 2009

اتفاقية منظمة شنغهاي للتعاون المتعلقة بمكافحة التطرف، 2017

#### *رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي*

الاتفاقية الإقليمية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي لقمع الإرهاب، 1987

البروتوكول الإضافي للاتفاقية الإقليمية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي المتعلقة بقمع  
الإرهاب، 2004